

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

«ديوان المظالم»

The Independent Commission For Human Rights



تونع مجاناً

٠٠

فصلية حقوق الإنسان الفلسطيني

العدد 44 آذار 2012



عدد خاص
حول الحق في التنمية

في هذا العدد

٤	حول المفهوم
٥	الحق في التنمية احتياج إنساني
٧	أهمية تنمية الموارد البشرية في تحقيق التنمية بمفهومها الشامل
٩	الحل لمشكلة نقص الوقود في قطاع الطاقة الفلسطيني
١٢	الاستثمار في الطاقة المتجددة
١٢	دوره في تحقيق التنمية
١٤	غزة.. بلا كهرباء
١٦	مواطنو قطاع غزة محرومون من إمدادات الوقود والكهرباء والماء والنقل والغاز
٢١	حملة المقاطعة نموذجاً
٢٧	الدور التنموي الشامل لحق الإنسان في ضمان اجتماعي شامل
٣٠	أهمية دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في العملية التنموية
٣٢	حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والحق في التنمية

مجلس المفوضين

د. أحمد حرب - المفوض العام

ممدوح العكر - إياد السراج - حنان عشراوي - رجا شحادة - زينب الغنيمي - شوكت دلال - عزمي الشعيببي - عصام يونس - فاتح عزام
فارسین شاهین - کایرو عرفات - کمیل منصور - محمد میعاری - محمود العطشان - نصیر عاروی - یوجین قطران

المديرية التنفيذية

رنا سنوره

تحرير وتدقيق لغوي

مجيد صوالحة

مراجعة: غاندي ريعي

تصميم: إنعام الخطيب - مركز التصميم والفرز



طباعة مطابع الأيام

المقالات الخارجية لا تعبر بالضرورة عن رأي الهيئة

تصدر هذه الفصلية عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"، وتتناول موضوعات مختلفة ذات صلة بحقوق الإنسان وحقوق المواطن. الفصلية نافذة تطل الهيئة من خلالها على المواطنين الفلسطينيين بنشاطاتها وتوacial معهم بأخر مستجدات حقوق المواطن.

الافتتاحية

لقد تم تخصيص هذا العدد من الفصلية لموضوع الحق في التنمية، وهو من الحقوق غير القابلة للتصرف وقد كفل قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في عام ١٩٨٦ الحق في التنمية من خلال النص في المادة الأولى منه «على أن التنمية حق من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية إعمالاً تاماً».

لقد جعل هذا الإعلان الإنسان المحور الأساس لعملية التنمية، لذلك لا بد من أن تكون مشاركة الأفراد فيها على مستوى واسع بمعنى أن لا تكون عملية التنمية بجميع مراحلها في التخطيط والتنفيذ مقتصرة على فئة أو فئات بعينها ”ينبغي للدول أن تتخذ على الصعيد الوطني جميع التدابير الالزمة لإعمال الحق في التنمية و يجب أن تضمن في جملة أمور تكافؤ الفرص للجميع في إمكانية وصولهم إلى الموارد الأساسية والتعليم والخدمات الصحية والغذاء والإسكان والعمل والتوزيع العادل للدخل“ . المادة (٨).

لقد أعطى هذا الإعلان بعداً شاملأً لعملية التنمية والتي هي بطبيعتها عملية دائمة متواصلة يكون الإنسان محورها، مستفيدة من مجمل الامكانات التي يمكن لها أن تدخل في هذه العملية وأن تكون حلقة في سلسلة طويلة مترابطة من العناصر والحقوق والواجبات، فالحق في التنمية يرتبط بمجمل الحقوق التي وردت في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فالتنمية هي عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية شاملة تستهدف التحسين المستمر لرفاهية السكان أفراداً وجماعات على أساس مشاركتهم الحرة في التنمية، وأيضاً على أساس تحصيلهم لحقوقهم ونيلهم لها من خلال التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها .

ولا يمكن للتنمية أن تتحقق بمفهومها الواسع الشامل إلا بتوفير شروط تعمل على تغذيتها وبيئة صالحة صحية تمكنها من طرح ثمارها، إن البيئة التي نتحدث عنها هي بيئة يتم فيها احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية لجميع أفراد وفئات المجتمع دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الإعاقة، فنجاح العملية التنموية مرهون بمدى تطبيق وإعمال وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية داخل مجتمعنا.

وعليه يجب علينا جميعاً سلطة وطنية وأفراداً ومؤسسات، أن نركز في نضالنا الوطني المستمر على تحرير وطني مواطننا من كافة أشكال الاحتلال كونه المعic الأول لعملية التنمية الشاملة، والخلص من جميع المواقف التي تعترض هذه العملية ولعل أهمها الانقسام السياسي. فالتنمية لا تتحقق بغياب سيادة القانون، وغياب مبدأ المساءلة والمحاسبة، وغياب جودة التعليم، وغياب الضمان الاجتماعي وغياب المساواة بين الرجل والمرأة.

رند اسنيورة

المديرة التنفيذية



حول المفهوم

المحامي وليد الشيف



يتفق كل من يتناول موضوع التنمية في أن صفتها الأساسية هي الشمولية، أي أنها عملية شاملة، مخططة، تأخذ أبعاداً ثقافية واجتماعية وسياسية واقتصادية وفي مختلف أوجه الحياة، وتهدف إلى إيجاد الشروط الملائمة للتصدي لمشكلات المجتمع كي تحسن من ظروف ومستوى حياة الناس على مختلف الأصعدة .

وكي يتحقق ذلك فلا بد من إشراك مختلف قطاعات وأفراد المجتمع في هذه العملية ، مشاركة ومساهمة فاعلة ، تكون مبنية على أسس واستراتيجيات واضحة تحدد الأدوار بما يتلاءم والمهام الملقاة على عاتق كل طرف.

يتبادر إلى الذهن عند سماع كلمة التنمية التطور، والتقدم إلى الأمام، والتمدن، وتحتختلف التفسيرات حول مفهوم التنمية باختلاف المكان والزمان والثقافات إلا أنها جميعاً تلتقي عند الخطوط العريضة التي تشير إلى تحسين مستوى ظروف الحياة على مختلف المستويات.

إن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يحمل رقم ١٢٨٤ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ، والذي عرف بإعلان الحق في التنمية، شكل نقلة متقدمة في تعريف هذا المفهوم وفي الإضافات اللاحقة له، فقد أشار هذا الإعلان في نص المادة الأولى بما لا يدع أي مجال للشك ارتباط التنمية بحقوق الإنسان ، فقد جاء في المادة المذكورة نصاً.

أن ”الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية إعمالاً تاماً. وأنه « ينطوي حق الإنسان في التنمية أيضاً على الإعمال التام لحق الشعوب في تقرير المصير، الذي يشمل، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، ممارسة حقوقها، غير القابل للتصرف، في ممارسة السيادة التامة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية».



الحق في التنمية احتياج إنساني

سمير أبو شمس

إذا كانت التنمية تعني تحقيق الديموقراطية كما يفهمها المفكرو الغربي هانتنغتون والمفكر فوكوياما، وإذا كانت تعني التوازن بين الدين والدني كما فسرها محمد خاتمي باعتبار أن الدولة القوية هي التي تستوعب الاختلاف، ولا تفرض التشابه، فهل التنمية تعتبر حق من حقوق الإنسان؟ وهل هذا الحق يعتبر من الحقوق المضمنة بالإنسان؟ وقد اجابت المادة رقم (١) من إعلان الحق في التنمية لعام ١٩٨٦ عن هذا السؤال؛ حيث نصت على أن «الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف».

والتنمية البشرية هي عملية توسيع اختيارات الشعوب؛ أي أن يتمتع الإنسان بمستوى مرتفع من الدخل وبحياة طويلة وصحية بجانب تنمية القدرات الإنسانية من خلال توفير فرص ملائمة للتعليم، وهذا لا يتم بدون نمو اقتصادي مصاحب له كما أكد تقرير التنمية لعام ١٩٩١. وفي عام ١٩٩٤ صدر تقرير التنمية من الأمم المتحدة والذي أكد أن التنمية البشرية هي نموذج من خلالها يمكن لجميع الأشخاص أن يوسعون نطاق قدراتهم البشرية إلى أقصى حد ممكن، ويحمي كذلك خيارات الأجيال التي لم تولد بعد. وعزا تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١١ التدهور البيئي إلى عدم الانصاف، وعدم الاصطفاف سببه التدهور البيئي، وهذا يفيد أن التطور المادي يؤثر ويتأثر في الجوانب المعنوية خاصة وأن تقرير عام ٢٠١٠ اعتبر أن الإنسان هو الثروة الحقيقية لأي أمة.

ان تغيب هذا الحق يوقع الإنسان بعدة ازمات كما يرى أحمد وهبان فيربط التخلف بغياب التنمية، مثل: أزمة الهوية؛ أي غياب الشعور بالمواطنة والانتماء، وتعدد الولاءات داخل المجتمع الواحد. وأزمة الشرعية، وأزمة المشاركة في صنع القرار، وأزمة توزيع الموارد المادية والخدماتية كالتعليم والصحة وغيرها، وأزمة توزيع السلطة وتداولها، وأزمة الاستقرار.

فالتنمية هي عبارة عن تغيير متعدد الجوانب، واستعمال كلمة تنمية بديلاً عن كلمة تطور تأتي من متلازمة التغير الإيجابي في الجوانب المادية وغير مادية على حد سواء. يصطاح تسمية التغيرات التي ترافق الطفل بالنمو وليس بالتطور لأن النمو يعني تغير إيجابي في جسد الطفل يرافقه التغير الإيجابي في الوعي أيضاً.

لكل البشر؛ إلا أن خطط التنمية وقارير التنمية البشرية الصادرة عن الأمم المتحدة تسير للأمام تاركة خلفها ما يعيق التنمية من فقر واحتلال وتدخلات الدول القوية في شؤون الدول الفقيرة، وهذا عدم الانصاف يؤدي إلى تعطل التنمية المستدامة ولا يقلل الفوارق بين الشعوب من أقصاها لما جاء به تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١١.

ان برامج المساعدات التي تمنحها الدول الغنية للدول الفقيرة لا تعود ببرامج أغاثية تدفعها الدول الغنية نتيجة استغلالها لموارد الشعوب الفقيرة، ونتيجة استعمالهم كأسواق استهلاكية. المساعدات الاغاثية سرعان ما تزول، ولا تكون محفزاً للشعوب للمشاركة بالنهوض في اوطانهم، وهذا ينافي الحق في التنمية، فالتقدم في الصحة والتعليم والدخل والذي يمس الفرد بشكل مباشر؛ ليس بالتنمية وإنما من مؤشرات التنمية، وهو نقطة الانطلاق للتنمية، والتي تعني مشاركة الشعوب في البناء، وتوحد الوعي الجماعي نحو ثقافة الانتاج والتغيير وثقافة حقوق الإنسان.

ان اصدار القوانين لا تكفي على درجة اهميتها، ولا تكفي ان لم تكن جزء من ثقافتنا وسلوكيتنا، فالعمل على تغيير الذهنية الفردية للوصول إلى ثقافة جمعية، تؤدي إلى احترام حقوق الفئات الضعيفة والمهمنة، فتفعيل دور المرأة في المجتمع يحتاج إلى تغيير في ثقافة المجتمع، رجال ونساء، تجاه حقوق الإنسان بشكل عام، وليس العمل على تغيير نظرية الرجل للمرأة. فالقوانين لا تقدوسوا نظام لرسم الخطوط العريضة، وفرض العقوبات لمن يتتجاوزها، ولا تلعب القوانين دور وقائي ليصون حقوق الإنسان، ولكن التنمية تلعب دوراً مهماً في الوقاية والصيانة لحقوق الإنسان، وهذا يعتبر متطلب انساني لصيق بالصفة الإنسانية واحتياج مهم من احتياجات البشر، وللبشر الحق في المطالبة به من واضعي السياسات الوطنية، ولللدول الحق في المطالبة به من الدول الغنية والقوية بدليلاً عن الحقوق الاغاثية.

لقد اعتبر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ الجيل الأول من الحقوق، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ الجيل الثاني من الحقوق، واعلان الحق في التنمية هو الجيل الثالث، وهذا ينسجم إلى حد ما مع النظريات الخاصة في الاحتياجات الإنسانية، فأبراهام ماسلو رتب الاحتياجات الإنسانية حسب نظرية الحاجات إلى الحاجات الجسمية ثم الحاجة للأمن والانتماء وفيها تحدد هوية الإنسان وشخصيته في المجتمع، وبعد ذلك يحتاج الإنسان إلى تقدير ذاته في المجتمع من خلال تنمية شخصيته الثقافية والاجتماعية اعتماداً على ضمانات اقتصادية توفر له الحياة الكريمة، وبعد ذلك تتطور حاجة الإنسان إلى تحقيق الذات من خلال الابداع والتميز في المجتمع، وهذا ينسجم مع الجيل الثالث من الحقوق، حيث ينص إعلان الحق في التنمية في المادة رقم (٢)، البند الثاني على: «يتحمل جميع البشر مسؤولية عن التنمية، اخذذن بعين الاعتبار ضرورة الاحترام التام لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية الخاصة بهم، فضلاً عن واجباتهم تجاه المجتمع الذي يمكنه وحده ان يكفل تحقيق الإنسان لذاته بحرية وبصورة تامة».

تزداد الحاجة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كلما زادت انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك من أجل تلبية حاجات الإنسان للهوية والمشاركة والتعبير والثقافة والاقتصاد، ولكن يبقى الحق في التنمية بحاجة إلى اجراءات سليمة لتطبيقه، ويصعب تطبيق الحق في التنمية في غياب الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، وقد نصت المادة رقم (١) من إعلان الحق في التنمية على: «حق الشعوب في تقرير المصير وممارسة السيادة التامة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية»، وهذا يتتعطل مع وجود اي احتلال لأرض الغير. كما نصت المادة الثالثة والرابعة على تحمل الدولة مسؤولية تهيئة الأوضاع لـ«العمال الحق في التنمية، ووضع سياسات إنمائية دولية ملائمة لذلك. برغم أن المادة الخامسة من اعلان الحق في التنمية تدعوا بشكل صريح إلى تحرير الشعوب للنهوض بتنمية مستدامة



أهمية تنمية الموارد البشرية في تحقيق التنمية بمفهومها الشامل

صلاح عبد العاطي



يعد الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف، فالحكومة ومؤسسات المجتمع مطالبة بالعمل من أجل تحقيق التنمية عبر إيجاد الظروف المواتية داخلياً لكي يتمكن المجتمع من التحرك باتجاه إيجاد بيئة تنموية تسمح بتكافؤ الفرص وتجعل من الإنسان شريك في عمليات البناء والتطوير للمجتمع الفلسطيني.

فعمليات التنمية هي الأساس والسندي لحفظ وصيانة حقوق الإنسان، وقد كفل قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في عام ١٩٨٦ الحق في التنمية من خلال النص في المادة الأولى منه على "أن التنمية حق من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعمالاً تاماً".

وخرجي النظام التعليمي من جهة أخرى، وضعف إنتاجية العماله في القطاع العام، واحتلال هيكل علاقات العمل والأجور وتفضي البطالة والفقر وتدور الأوضاع الاقتصادية بسبب الحصار السياسي والمالي الذي تعيشه مناطق السلطة والذي بدوره يؤثر على معظم فئات المجتمع وتمتعها بحقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وقد أكدت تقارير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان وتقارير التنمية في فلسطين المعيقات السابقة، وساهم ضعف دور القوى التنموية والتربوية في المجتمع الفلسطيني في الحد من فرص التنمية.

وبالرغم من أن البعض ينكر وجود الحق في التنمية بحجة وجود الاحتلال وازدياد من هم في خط الفقر فقرأً، واستمرار عيش العديد من القراء على هامش الحياة، وزيادة معاناتهم من ويلات الفقر، إلا أن إعمال الحق في التنمية يعني ضمان حقوق الإنسان وخاصة في ظل الظروف التي يعيشها المجتمع الفلسطيني، وهذه الأهمية القصوى للحق في التنمية يستدعي بدورة وجود تشريعات قانونية محددة ذات قوة إلزامية تتضمن النص على إنشاء هيئات ينطلي بها الرقابة على الامتثال بالالتزامات التي يرت بها الحق في التنمية والبت في المنازعات التي نشأت من جراء غياب التوافق الوطني ونقص الحرية والديمقراطية والشفافية والإدارة الرشيدة للموارد.

ويرتب أيضاً ضرورة لإيجاد خطة تنموية إستراتيجية وشاملة تتطلق من تعزيز صمود الناس ومقاومتهم ضمن إطار يوفر الموارد ويحترم القانون ويعمل على تطبيق سياسيات وطنية تبني وتحترم معايير حقوق الإنسان، وتمكن الفئات الاجتماعية المختلفة من الصمود والبقاء في المجتمع الفلسطيني ، لذا فعلى جميع القوى العمل من أجل ضمان تطبيق اتفاق المصالحة وتفعيل آليات العدالة الانتقالية، وضمان القيام بكلفة الإجراءات التشريعية والتتنظيمية للأزمة لضمان تحقيق تنمية اجتماعية تعمل على تحفيز القدرات وتوفير الموارد المالية وتعزز من فرص البحث العلمي وإطلاق برامج تهدف للنهوض بقدرات البشر، مع ضمان احترام الحريات المدنية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبالذات لأكثر أفراد المجتمع حرماناً، مع مراعاة دعم المؤسسات العاملة في مجالات الشباب والأطفال والمرأة والمعاقين والثقافة والتعليم والبحث العلمي بما يضمن لها تفيدة مشاريع تنموية تستجيب لاحتياجات المجتمع، وتؤدي إلى إطلاع القدرات البشرية الكامنة والمبدعة من خلال التعليم والتدريب وإعادة هيكلة المؤسسات تقوم بدورها في ضمان الحق بالتنمية. وختاماً نؤكد بأن ضمان تحقيق أهداف التنمية يتطلب خلق حراك اجتماعي وحقوقي من خلال تنظيمات ومؤسسات سياسية واجتماعية تتيح للجميع المشاركة فيها والتأثير على أهدافها ومسارها وانتزاع حقوقهم من خلال فعاليات ضاغطة.

فحقوق الإنسان تعد جوهر وأداة وغاية التنمية، فيما النمو الاقتصادي وسيلة لضمان الرفاه للسكان، كما تعني التنمية توسيع الخيارات المتاحة أمام الإنسان أي أنها تمية الناس بالناس وللناس. فالإنسان هو محرك الحياة في مجتمعه ومنظمها وقادتها ومطوريها ومجددها. لذا تهدف التنمية إلى ترقية الإنسان والمجتمع بكل أبعاد الاقتصاد والسياسية وطبقاته الاجتماعية، واتجاهاته الفكرية والعلمية والثقافية.

لذا نلاحظ أن مفهوم التنمية البشرية مركب يشمل مجموعة من المكونات والمضامين تتدخل وتفاعل في عملياته ونتائج جملة من العوامل والسياسات المجتمعية وأهمها، عوامل الإنتاج، والسياسة الاقتصادية والمالية، مقومات التنظيم السياسي ومجالاته، علاقات التركيب المجتمعي بين مختلف شرائحه، مصادر السلطة والثروة ومعايير تملكها وتوزيعها، القيم الثقافية المرتبطة بالفكر السياسي والديني والاقتصادي، القيم الحافزة للعمل والإنساء والهوية والوعي بضرورة التطوير والتجدد باعتبار كل ذلك أدلة للتقدم والتنمية. وهكذا يمكن القول أن للتنمية البشرية بعدين، أولهما يهتم بمستوى التموي الإنساني في مختلف مراحل الحياة لتنمية قدرات الإنسان، طاقاته البدنية، العقلية، النفسية، الاجتماعية، المهارية، الروحية واحترام حقوقه.

أما البعد الثاني فهو أن التنمية البشرية عملية تحصل باستثمار الموارد والمدخلات والأنشطة الاقتصادية التي تولد الثروة والإنتاج لتنمية القدرات البشرية عن طريق الاهتمام بتطوير الهياكل والبني المؤسسية التي تتيح المشاركة والانتفاع بمختلف القدرات لدى كل الناس.

ولعل أبلغ قول يعبر عن أهمية التنمية هو ما قاله غاندي «إنتي لا أريد أن ترتفع الجدران من كل جانب حول بيتي، ولا أن يحكم إغلاق نوافي، إنتي أريد أن تهب ثقافة كل أرض حول بيتي بأقصى قدر من الحرية، لكنني أرفض أن تقتلوني ريح أي منها من جذوري».

التنمية البشرية في المجتمع الفلسطيني

طفي على إعمال التنمية البشرية للإنسان الفلسطيني القضايا السياسية التي تسعى لتحرير الشعب الفلسطيني وإقامة دولته المستقلة على ترابه الوطني. فتقارير المنظمات الدولية تجمع على الأحوال المعيشية المتدنية التي يعيشها الشعب الفلسطيني تحت وطأة الاحتلال ، فالتنمية المستدامة في فلسطين مكبلة بأغلال الاحتلال باعتباره العيق الرئيس لعجلة التنمية في فلسطيني. وقيود أخرى تمثل في نقص الموارد وفتر الفرص والتي أدت إلى تزايد نسب الفقر والبطالة غياب الضمان الاجتماعي والتي تجم عن نواقص، متمثلة في الانقسام السياسي وسوء الإدارة والفساد وغياب سيادة القانون، ونقص جودة التعليم ، والخلل الحادث بين سوق العمل من جهة



هل تشكل مصادقة الحكومة على إستراتيجية الطاقة المتجددة والتعرفة التحفيزية

الحل لمشكلة نقص الوقود في قطاع الطاقة الفلسطيني

مجيد صوالحة



أجمع خبراء القانون الدولي ومؤسسات حقوق الإنسان على أن تنفيذ دولة الاحتلال للانسحابحادي الجانب من قطاع غزة لا يغير من وضعه القانوني، وهذا أيضاً موقف الأطراف السامية الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة، وبما ان قطاع غزة يخضع للاحتلال الذي يفرض سلطاته على جميع معابرها البرية والبحرية ومجاله الجوي، فان سلطات الاحتلال العربي الإسرائيلي هي المسؤولة عن توفير الخدمات الأساسية للمواطنين في قطاع غزة، كما ان دولة الاحتلال مسؤولة عن ضمان سير المرافق والمنشآت الحيوية فيه. وهذا ينسجم مع قواعد القانون الدولي، التي تؤكد على الوضع القانوني للقطاع باعتباره أرضاً محظلة، وأن الاحتلال يتحمل كامل المسؤولية عن الحصار والعقوبات الجماعية المفروضة على سكان قطاع غزة.

خلال الطاقة الشمسية، أما الفائض عن حاجتها فستتمكن من بيعها إلى شركة الكهرباء بسعر تقضيلي والذي من شأنه أن يساعدها في تغطية تكاليف التركيب خلال عدد قليل من السنوات.

ونعرض في هذا التقرير أبرز ما جاء في هذه الإستراتيجية.

الطاقة المتجددة هي الخيار المناسب لخدمة احتياجات فلسطين من الطاقة. ولذلك، وضعت سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية إستراتيجية الطاقة المتجددة لتشجيع نشر الطاقة المتجددة في فلسطين.

- الكهرباء هي واحدة من المشاكل الرئيسية التي تواجه السلطة الفلسطينية خاصة أن السلطة الفلسطينية تبني غالبية احتياجاتها من الكهرباء من خلال الواردات، وهذا يتوقف بشكل رئيسي على إسرائيل (على الرغم من وجود محطة توليد الكهرباء في غزة). وعلى الرغم من خطط لبناء المزيد من وحدات توليد الكهرباء في الضفة الغربية، فإن الفلسطينيون لا يزالون يعتمدون اعتماداً كبيراً على استيراد الكهرباء.

- قدمت الطاقة المتجددة دائماً خياراً جيداً لفرض الأمن في مجال الطاقة والترابط في البلدان. وبما أن فلسطين لا تمتلك الكثير من الموارد مثل الوقود الطبيعي، فإنه من الصعوبة يمكن تحقيق أمن الطاقة للبلاد.

- برزت رؤية سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية لوضع إستراتيجية للطاقة المتجددة من حقيقة أن فلسطين وهبت بمصادر الطاقة المتجددة لتوليد الكهرباء التي لم يتم استخدامها بسبب المخاطر العالية وعدم وجود إطار قانوني. وعلاوة على ذلك، مع النمو المتوقع في استهلاك الكهرباء في فلسطين، هناك حاجة إلى مراقبة الطاقة المتجددة للمساعدة في تحقيق أمن الإمدادات من الطاقة.

الأهداف العامة لإستراتيجية الطاقة المتجددة:

- **الهدف رقم (١)** الاستخدام المستدام للطاقة المتجددة في فلسطين

- **الهدف رقم (٢)** الوصول إلى مستويات منطقية من الاستقلال في مجال الطاقة وتأمين الإمدادات من الطاقة

- **الهدف رقم (٣)** تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية في فلسطين

كمجزء من إستراتيجية الطاقة المتجددة الشاملة، فإن المبادرة الفلسطينية للطاقة الشمسية تهدف إلى تحقيق الهدف من توليد الطاقة المتجددة بحلول العام ٢٠١٥، من خلال تركيب الألواح الكهروضوئية على أسطح المنازل من الأسر الفلسطينية.

وقد نصت المادة الأولى من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يحمل الرقم ٤١/٤٢٨ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦، والذي عرف بإعلان الحق في التنمية أن "الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية إعمالاً تاماً". وقد ربط هذا الإعلان التنمية بمفهومها الواسع بحقوق الإنسان، وعليه فلا يمكن تحقيق التنمية دون الحصول على مصادرها، ومن هنا يأتي الحق في الحصول على الطاقة ركناً هاماً من أركان التنمية.

وبالنظر إلى الواقع الفلسطيني وما يعنيه من سياسات الاحتلال على مختلف أنواعها، نجد معاناة أهلنا في قطاع غزة جراء نقص الوقود اللازم لتشغيل محطة الكهرباء الوحيدة هناك، ولعل الاستثمار في الطاقة المتجددة يساهم في إيجاد الحلول لمشكلة نقص الطاقة في فلسطين. فمصادقة مجلس الوزراء على إستراتيجية الطاقة المتجددة والتعرفة التحفيزية لتشجيع المواطنين على إنتاج كهرباء بأنفسهم بالاعتماد على الطاقة الشمسية يمثل الانطلاق الحقيقي للاعتماد على الذات في حل مشكلة مصادر الطاقة التي يمسك بزمامها الاحتلال. فقد كشف مؤخراً رئيس سلطة الطاقة د. عمر كتانة عن أن مجلس الوزراء صادق على إستراتيجية الطاقة المتجددة خلال مداخلة له في مؤتمر «الاستثمار في الطاقة المتجددة» الذي عقد في رام الله بتنظيم من مؤسسة كونراد أديناور رام الله والبيت الألماني للتعاون الأنماطي وبالتعاون مع المركز الفلسطيني لأبحاث الطاقة والبيئة وسلطة الطاقة الفلسطينية، أن هذه الخطوة غاية في الأهمية ومن شأنها ان ترفع اعتماد فلسطين على الطاقة المتجددة من ١٥٪ حالياً إلى ٢٥٪ على الأقل في عام ٢٠٢٠ (أي ٤٠ ميغاواط سنوياً) كما من شأنها ان تخفض أسعار الكهرباء وتزيد من فرص العمل وتساعد في تحقيق الاستقلال الطاقي. وأضاف د. كتانة بأنه وبحسب إستراتيجية الطاقة المتجددة التي تمت المصادقة عليها ستعطى الاولوية لأول ١٠٠٠ منزل تقوم بتقديم طلبات من خلال مجلس تنظيم قطاع الطاقة لتوليد الكهرباء بالاعتماد على الطاقة الشمسية بحيث يتم اختيار هذه المنازل بالتساوي من الشمال والوسط والجنوب. وقال ان السلطة الفلسطينية ستقدم الدعم المالي للمنازل المشاركة حيث ستتحمل جزءاً من الاباء المالية المترتبة على شراء الخلايا المنتجة للكهرباء وتركيبها. مؤكداً أن هذه المنازل ستخضع للتدقيق الطاقي أولاً لمعرفة مدى كفاءة الطاقة فيها، وستتمكن من تغطية احتياجاتها من الكهرباء من بيع الكهرباء التي يتم انتاجها من

من المخاطر التي تنشأ عن إستثمارات كبيرة مثل تلك اللازمة لتنفيذ المبادرة الفلسطينية للطاقة الشمسية. وبين الجدول أدناه المخاطر الرئيسية المرتبطة بالمبادرة الفلسطينية للطاقة الشمسية.

العقبات التي تتعرض الطاقة المتجددة في فلسطين:

- سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية حددت العقبات التالية لتطوير الطاقة المتجددة في فلسطين:
 - عدم وجود آليات تمويل واضحة.
 - العقبات القانونية والتنظيمية.
 - لم يتم النظر النظري في العوامل الخارجية الإيجابية للطاقة المتجددة في فلسطين.
 - بيانات غير مكتملة عن مصادر الطاقة المتجددة.
 - المخاوف السياسية.
 - المختبرات الوطنية غير معتمدة دولياً لتقنيات الطاقة المتجددة.
 - المهارات المهنية غير كافية في قطاع الطاقة المتجددة.
- على الرغم من العقبات التي تحول دون تطوير الطاقة المتجددة، هناك مخاوف عديدة حول الوضع الحالي للطاقة في فلسطين:
 - الزيادة في أسعار الوقود الذي يؤدي إلى زيادة في أسعار الطاقة.
 - عدم اليقين بشأن مدى توافر مصادر الطاقة غير المتجددة، نظراً لاعتماد فلسطين على إسرائيل لإمدادات الطاقة.
 - زيادة الوعي الاجتماعي حول الآثار السلبية لتوليد الطاقة غير المتجددة.
- ردأ على العقبات والمخاوف المذكورة، وضعت سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية إستراتيجية الطاقة المتجددة مع غرضين رئيسيين هما:
 - إستراتيجية الطاقة المتجددة توفر الأساس لتخفيط وتقليل ورصد نشر الطاقة المتجددة في فلسطين.
 - إستراتيجية الطاقة المتجددة توفر خريطة طريق لتحسين مصادر التمويل الخارجي المطلوب على المدى القصير.
- ويبقى المواطن الفلسطيني في انتظار تطبيق هذه الإستراتيجية وغيرها من المبادرات التي من شأنها تأمين الحصول على الطاقة ومصادرها بعيداً عن تحكم الاحتلال الإسرائيلي، فلا يمكن للتنمية أن تتحقق دون التمتع بهذا الحق لأنّه حق الحصول على الطاقة.
- بناءً على نتائج الدراسات السابقة بتكليف من سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية، فإن الطاقة الشمسية هي تطبيق الطاقة المتجددة التي هي الأكثر ملائمة للظروف والاحتياجات الفلسطينية. ولذلك، ركزت سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية على تقنية الطاقة المتجددة عند وضع قدرات أهدافها في مجال الطاقة المتجددة. وكجزء من تركيزها على الطاقة المتجددة الشمسية، قامت سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية بإعداد المبادرة الفلسطينية للطاقة الشمسية.
- هدف المبادرة هو تحقيق الهدف من توليد الطاقة الشمسية المتجددة بحلول العام ٢٠١٥ وذلك من خلال تركيب الألواح الكهروضوئية على سطح منازل الأسر الفلسطينية في أنحاء الضفة الغربية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المبادرة تتضمن بناء القدرات وعنصر التدريب لجميع أصحاب المصلحة المعنيين، وإعداد الدراسات التفصيلية المطلوبة والوثائق الضرورية لتنفيذ إستراتيجية شاملة للطاقة المتجددة.
- الأساس المنطقي وراء مبادرة الطاقة الشمسية التابعة لسلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية هي:
 - نشر التكنولوجيا والدراسة الفنية داخل المجتمع الفلسطيني.
 - الحصول على الاعتماد الدولي في مجتمع الطاقة المتجددة العالمي من خلال استضافة «عالية» لانطلاق المبادرة.
 - تشجيع الشعب الفلسطيني على استخدام تقنيات الطاقة المتجددة، وهي الألواح الكهروضوئية، التي ستعمل على دفع أسعارها إلى الانخفاض.
 - تحقيق الفوائد البيئية الناتجة عن الحد من انبعاثات ثاني أوكسيد الكربون في فلسطين.
 - تحقيق مكاسب سياسية من خلال الحصول على الاستقلال من مصادر الطاقة الإسرائيلية.
 - بناء المعرفة بالطاقة المتجددة والقدرات لدى الشعب الفلسطيني من أجل أن يكون قادراً على إنتاج الألواح الكهروضوئية محلياً في المستقبل.
- قد بذلت إجراءات وقائية من حيث تحديد المخاطر الرئيسية المرتبطة بالمبادرة الفلسطينية للطاقة الشمسية والوسائل للتخفيف منها.
- سلطة الطاقة والموارد الطبيعية الفلسطينية هي على بينة

الاستثمار في الطاقة المتجددة ودوره في تحقيق التنمية

منال فرحان*



الطاقة هي دعامة التنمية الاقتصادية والاجتماعية فهي العنصر الأساسي في عملية التنمية وتطور اقتصاديات الدول ورخاء مجتمعاتها، لهذا يجب أن تكون متوفرة طوال الوقت وبكميات كافية وبأسعار ميسرة. فسياسات الطاقة تلعب دوراً بارزاً ومؤثراً في تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي، وتحقيق أهداف التنمية.

لا يمكننا إغفال تأثير التلوث البيئي على الخلل الاقتصادي نتيجة لاستخدام مصادر الطاقة غير المتجددة، فالبيئة تؤثر تأثيراً مباشراً في التنمية لدرجة يمكن معها القول بأن قطار التنمية لن يسير إلا إذا تمكننا من حماية البيئة ومواردها، فالمفهوم التقليدي للتنمية يستند لمبدأ الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة بهدف رفع مستوى المعيشة وزيادة مستوى الدخل ولا يمكن تحقيق ذلك إلا إذا نظرنا إلى تأغمم العوامل الثلاث: الطاقة البيئية – والحق في التنمية.

والحافظ على البيئة وحمايتها أصبح الآن من أهم المقاييس لتقدير حضارة الدول، كما أصبح مفهوماً عالمياً يفرض نفسه ويؤثر على التعاملات الاقتصادية، والتجارية، والعلاقات الدولية المعاصرة، لذا بدأت الدول المتقدمة والصناعية ومنذ عدة سنوات بالاتجاه إلى استخدام الطاقة المتجددة. فالطبيعة أهدتنا طاقة لا تتطلب وما علينا إلا استغلالها لتوفير طاقة دائمة للمستقبل وغير ملوثة للبيئة. وموضوع الطاقة المتجددة أصبحت اليوم ركناً أساسياً في الخطط

كما أن استهلاك الطاقة يعتبر مؤشراً من مؤشرات التنمية فالطاقة والاقتصاد يرتبطان بعلاقة وطيدة مع بعضهما البعض ويعملان على تحقيق التكامل بينهما في مجالات شتى ومن أهمها إيجاد فرص العمل وزيادة القدرة على التنافس الاقتصادي وتعزيز الأمن وتمكين المرأة . ويضيف إلى ذلك أن واردات الطاقة تمثل حالياً من منظور ميزان المدفوعات أحد أكبر مصادر الدين الأجنبي في العديد من الدول الأكثر فقرًا.

إن الاحتياج للطاقة يزداد بشكل سريع جداً، وأسعار البترول ترتفع وتوفير الطاقة الكهربائية في الكثير من دول العالم بما فيها فلسطين أصبح من الهموم الكبيرة نظراً لازدياد الطلب على الاستهلاك وشح الموارد، فالطاقة من المدخلات الأساسية لجميع الأنشطة الإنتاجية والخدمية الحديثة بما فيها الاتصالات، ويمكن أن يتسبب انقطاع الطاقة في خسائر مالية واقتصادية واجتماعية فادحة كما يحدث في قطاع غزة.

* مدير دائرة التنمية الصناعية وزارة الاقتصاد الوطني

ولكي يتمتع المواطن الفلسطيني بحقه في التنمية وعلى وجه الخصوص حقه في الحصول على الطاقة علينا العمل على جذب المستثمرين للاستثمار في قطاعات الطاقة وذلك من خلال.

١. العمل على ربط سياسات الطاقة بسياسات التنمية المستدامة وإعداد الخطط الازمة لتنفيذها مع توزيع الأدوار للجهات ذات العلاقة وتكاملها.

٢. العمل مع جميع الجهات ذات العلاقة بتعريف المواطن بحقه في التنمية وعلى وجه الخصوص حق المواطن في التنمية التي تمثل عصب الحياة.

٣. توفير البيئة المناسبة للاستثمار وذلك من خلال توفير التشريعات الملائمة حيث أن التشريعات السارية حالياً لم تتطرق بشكل مباشر لهذا الموضوع فيمكن العمل على إقرار قانون لتشجيع الطاقة المتجدد ودعمها أسوة ببعض الدول المجاورة.

٤. إعداد سياسات لتحفيز على الاستثمار في هذا المجال لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية مثل الإعفاء من ضرائب الدخل والجمارك بالإضافة إلى تسهيل إجراءات التراخيص والإجراءات البنكية لمنقوع القروض التمويلية.

٥. تنظيم حملات توعية للتشجيع على استخدام الطاقة المتجدد.

٦. وضع رزمة من الحوافز التي تشجع على استخدام التكنولوجيا وإناج الأجهزة المرتبطة بالطاقة المتجدد وتعزيز قدراتها على القيام بعمليات إنتاجية أكثر نظافة وذلك من خلال تطبيق آليات الإنتاج الأنفظ بما يتعلق بترشيد استهلاك وكفاءة استخدام الطاقة، والترويج لأهمية استخدام التكنولوجيا النظيفة، وذلك مواكبة التطورات العالمية المتزايدة في هذا المجال.

٧. علينا العمل على توفير قاعدة معلومات كاملة تحتوي على تحديد الفرص الاستثمارية وإعداد مقترنات للجدوى الاقتصادية لها.

٨. إعداد المواصفات ذات الصلة.

٩. بالإضافة إلى العمل على بناء قدرات وطنية مرتبطة بتكنولوجيات الطاقة المستدامة من خلال برامج تدريب والتركيز على نقل المعرفة.

١٠. وأخيراً وبشكل رئيسي علينا التركيز على الابتكار فهو عامل حاسم في التصدي للتحديات المستقبلية في قطاع الطاقة حيث يعتبر الابتكار السبيل الأفضل لتحويل تقنيات الطاقة النظيفة إلى منتجات ناجحة تجاريًا وتحقيق الكفاءة في استهلاك الطاقة، وقد لاحظنا بعض الابتكارات الفلسطينية في هذا المجال.


الاقتصادية المستدامة للعالم كله بعد أن زاد الطلب على الطاقة ووصلت أسعارها إلى مستويات عالية بالإضافة إلى عدم استقرار التزويد الآمن لهذه المادة، كما ان الإستراتيجية الصناعية في كافة البلدان ترتبط بصورة وثيقة بالطلب على الطاقة، فلتكليف الطاقة تأثير قوي على هيكل وكفاءة الصناعة، فأسعار الطاقة في فلسطين هي الأعلى في المنطقة وهذا يقلل من القدرة التنافسية لمنتجاتها الوطنية ويحد من إمكانية الاستثمار في القطاعات التي تستهلك طاقة كبيرة.

ولتحقيق أمن التزود بالطاقة في فلسطين والذي هو عنصر اساسي في توفير الأمن الاقتصادي، وكون فلسطين تعاني من عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي نتيجة استمرار الاحتلال، وحرمان العديد من التجمعات السكانية من الحصول على الكهرباء، علينا العمل على تشجيع الاستثمار لتوفير مصادر دائمة للطاقة وتتكليف منخفضة وبعيدة عن التحكم الإسرائيلي، خصوصاً ونحن نعاني من محدودية مصادر الطاقة غير المتجدد لدينا، بالإضافة إلى اعتمادنا في الحصول على الطاقة على الاستيراد من الدول المجاورة خاصة إسرائيل. فقد بلغ إجمالي الطاقة المستوردة في العام ٢٠٠٨ حوالي ٤٢،٠٨٨٪ تراجعاً، ١٢٪ منها يستخدم بالإنتاج في الأنشطة الاقتصادية، ولكن أكبر مستهلك للطاقة في فلسطين بشكل عام هو القطاع المنزلي بليه قطاع المواصلات. أما قطاع الصناعة فيستخدم ٤،٦٪.

ان الاستثمار العالمي في قطاع الطاقة النظيفة قد سجل مستوى قياسياً مرتفعاً بلغ ٢٦٠ مليار دولار في عام ٢٠١١ وذلك بزيادة قدرها ٥٪ عن العام السابق مع صعود الاستثمار في الطاقة الشمسية بأكثر من الثلث، فإذا نظرنا إلى المملكة العربية السعودية على سبيل المثال وهي البلد الغني بالثروة النفطية نجد أنها قد رصدت نحو ٦ مليارات دولار لمشاريع البحوث في الطاقة المتجدد للسنوات العشر المقبلة. كما ان العديد من الدول العربية وخاصة مصر والمغرب وتونس والإمارات العربية قد اهتمت اهتماماً خاصاً بالطاقة المتجدد ووضعت إطاراً مؤسسيّاً وتشريعياً حديثاً لتشجع التطور الوطني واستقطاب الاستثمار للطاقة المتجدد.

لا بد من الاشارة إلى انه توجد لدينا في فلسطين بعض الاستثمارات التي تعتمد على استقلال الطاقة الشمسية، خاصة فيما يتعلق بصناعة السخانات الشمسية، وتوجد هناك بعض المحاولات في استغلال طاقة الرياح، وطاقة الأرض الجوفية، ولكن توجد في فلسطين العديد من الفرص الاستثمارية التي لم تطرق بعد، سواء في قطاع التشييد والبناء والصناعة والزراعة وفي معالجة المياه، مما يعني إذا ما تم الاستثمار في هذه القطاعات فستخلق الآلاف من فرص العمل خاصة للشباب.

غزة... بلا كهرباء



يعاني قطاع غزة مند أكثر من ست سنوات من نقص حاد في امدادات الكهرباء، ويوماً بعد يوم تتواترت الأزمة في تقدم وتراجع، فمنذ منتصف شباط الماضي، تفاقمت الأزمة بعد توقف محطة توليد الكهرباء عن العمل بشكل كامل نتيجة عدم توفر وقود لتشغيل المحطة، وتزامنت أزمة الكهرباء مع أزمة وقود شاملة، ضاعفت من معاناة نحو 1,6 مليون فلسطيني يقطنون قطاع غزة، وأصبح المواطن الفلسطيني في قطاع غزة يتكدّس أعباءً مضاعفة للحصول على الخدمات الإنسانية الأساسية، لاسيما مياه الشرب والخدمات الصحية والتعليمية والمواصلات وفي الحصول على غاز الطهي، ما ادى إلى حرمان المواطن من التمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ويبقى المواطن يعني من تدهور الوضاع الإنسانية في ظل تقاعس الجهات ذات العلاقة عن الوفاء بالتزاماتها تجاه سكان قطاع غزة، والتي تمثل في القيام بخطوات عملية، وبذل كافة الجهود التي تكفل التدفق الفوري للوقود والمحروقات إلى القطاع، واتخاذ كافة التدابير اللازمة، للتوريد الفوري والعاجل للوقود إلى محطة توليد الكهرباء بغزة، وتجنب السكان المزيد من المعاناة.

وبعيداً عن الجدل الدائر الآن والتراشق الإعلامي وتبادل الاتهامات حول من يتحمل المسئولية عن الأزمة الإنسانية في غزة، هل حكومة غزة أم حكومة رام الله، ولكن بما ان قطاع غزة يخضع للاحتلال الذي يفرض سلطاته على جميع معابرها البرية والبحرية ومجاله الجوي، فإن سلطات الاحتلال الإسرائيلي هي المسئولة عن توفير الخدمات الأساسية للمواطنين في قطاع غزة، كما ان دولة الاحتلال مسؤولة عن ضمان سير المراقب والمنشآت الحيوية في قطاع غزة.

وهذا ينسجم مع قواعد القانون الدولي، التي تؤكد على الوضع القانوني للقطاع باعتباره أرضاً محتلة، وأن الاحتلال يتحمل كامل المسئولية عن الحصار والعقاب الجماعي المفروض على سكان قطاع غزة، ومع أن الجدل السياسي والقانوني لم يتوقف في دحض الحجج التي حاولت دولة الاحتلال سوقها لتضليل الرأي العام الدولي بأن قطاع غزة أصبح منطقة لا تخضع لسلطاتها، وبالتالي فهي غير مسؤولة عن طبيعة مستوى عيش السكان فيها.

وقد ساد اعتقاد لدى بعض الفلسطينيين أن قطاع غزة حرر من الاحتلال الإسرائيلي، وبناء عليه يحاول هؤلاء تعزيز ذلك الفهم من خلال تعزيز الفصل الإسرائيلي، وعدم العمل والضغط على إسرائيل في تحمل مسؤولياتها القانونية والأخلاقية.

إلا أن إجماع خبراء القانون الدولي ومؤسسات حقوق الإنسان، أكد على أن تنفيذ دولة الاحتلال للانسحاب احادي الجانب من القطاع لا يغير من الوضع القانوني له، وما عزز ذلك مؤتمر الأطراف السامية الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة، وما ورد في تقارير البروفسور جون دوغارد، مقرر الأمم المتحدة الخاص السابق بالأراضي الفلسطينية المحتلة، والذي أكد على عدم تغير المكانة القانونية لقطاع غزة.

والجدير بالذكر ان دولة الاحتلال تزود غزة منذ العام ١٩٦٧ بـ ١٢٠ ميجا واط من الكهرباء، ولم تسمح بزيادة الكمية منذ العام ١٩٦٧ ، مع ان غزة تدفع ثمن الكمية التي تزودها بها سلطات الاحتلال.

وفي ظل ما سبق ذكره يجب التأكيد على أنه:

- على جميع الأطراف المسئولة، وضع حد فوري للظلم الذي يعيش فيه المواطنين في القطاع، وأن قصور الجهات المسئولة يجب عدم تحميدها للمواطنين.
- وضع حد للتدور المتفاق الواقع على الحقوق الإنسانية لسكان قطاع غزة، وتمكينهم من التمتع بحقوقهم في الحياة الحرة والكريمة.
- بذل جهد وطني موحد لإبراز مسؤولية الاحتلال، عن توفير الخدمات الأساسية للمواطنين، وضمان سير المراقب والمنشآت الحيوية في غزة.
- عدم رهن حقوق الإنسان الأساسية للمناكفات السياسية والمالية وإن هذه الحقوق لا تخضع للايتاز والمساومات.

فعلى حكومة غزة والسلطة الفلسطينية اتخاذ خطوات عملية وبذل كافة الجهود التي تكفل التدفق الفوري للوقود والمحروقات إلى القطاع، واتخاذ كافة التدابير اللازمة، بما في ذلك الخطوات العملية لبدء التنسيق الجدي والفعال بين سلطتي الطاقة في كل من غزة ورام الله بما يكفل التوريد العاجل للوقود، وعدم رهن خياراتنا كلها باتجاه مصر وتحميلها المسئولية، والضغط على دولة الاحتلال من أجل فتح جميع المعابر، والعمل من خلال موقف وطني موحد لرفع الحصار والاستمرار في تعرية دولة الاحتلال وتوسيع خياراتنا ليس لحل أزمة الوقود وخلافاتنا الداخلية فحسب بل جميع الأزمات الناتجة عن ممارسات دولة الاحتلال.



مواطنو قطاع غزة محرومون من إمدادات الوقود والكهرباء والماء والنقل والغاز

عبرت المؤسسات الحقوقية عن بالغ قلقها من مغبة وقوع كوارث إنسانية قد تطال المجتمع برمته في ظل استمرار وقف إمدادات الوقود إلى قطاع غزة، كما طالبت المؤسسات الحقوقية المجتمع الدولي بالتحرك العاجل والفاعل لإنهاز أزمة الوقود والكهرباء في قطاع غزة بكل السبل والعمل على رفع الحصار المفروض على القطاع فوراً، كما جددت تأكيدها على مسؤولية سلطات الاحتلال الأساسية عن حياة السكان في قطاع غزة. في هذه الزاوية نعيد نشر أجزاء من تقرير نشرته وكالة معاً لأهميته في تسليط الضوء على معاناة أهلنا في قطاع غزة وحرمانهم من الحقوق الإنسانية.

الضروري لاستمرار كافة مراافق الخدمات الأساسية لتسير حياة السكان المدنيين في قطاع غزة (السولار اللازم لتشغيل محطة توليد الكهرباء، السولار، البنزين والغاز الطبيعي). كما يرصد هذا التقرير أثر توقف إمدادات الوقود والمحروقات على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للسكان المدنيين، بما في ذلك حقوق الفلاحين في التمتع بمستوى معيشي ملائم، حقهم في الحصول على خدمات الصحة، خدمات صحة البيئة، خدمات مياه الشرب، خدمات الصرف الصحي، الحصول على غاز الطهي، الوصول إلى المراقب التعليمية، وخدمات النقل والمواصلات. جذور الأزمة وتطورها، قررت الحكومة المقالة في قطاع غزة منذ شهر يناير ٢٠١١، وقف استيراد الوقود الصناعي من إسرائيل، كما فضل أصحاب محطات الوقود كذلك التوقف عن استيراد السولار والبنزين من إسرائيل، وذلك نتيجة لعدم ثبات إمدادات الوقود جراء الإغلاق المتكرر لمعابر القطاع وارتفاع أسعاره. علاوة على ذلك استخدمت سلطات الاحتلال الإسرائيلي الوقود كأداة للعقاب الجماعي الذي تمارسه ضد سكان قطاع غزة، عبر سياسة الحصار المفروض على حرمة وتنقل سكانه، وعلى حركة التجارة، حيث قررت سلطات الاحتلال العربي الإسرائيلي تقنين كميات الوقود والمحروقات التي كانت تورد إلى القطاع في نوفمبر من العام ٢٠٠٧. ومنذ ذلك الحين يعتمد قطاع غزة بشكل أساسى على إمدادات الوقود التي تورد إليه عبر الأنفاق، الواقعة في مدينة رفح على الحدود المصرية الفلسطينية. ومنذ منتصف شهر فبراير الماضي بدأت أزمة تدفق الوقود إلى قطاع غزة، بسبب قرار السلطات المصرية بوقف تجارة الوقود عبر الانفاق، وإعلانها استعدادها لتزويد القطاع بالوقود عبر المعابر الرسمية، وبالأسعار العالمية. وقد أعلنت الحكومة المصرية في حينه أن الوقود الذي يهرب عبر الأنفاق إلى قطاع غزة هو وقود مدحوم مالياً، ومخصص لمصريين فقط، وتسبب توريد كميات كبيرة منه إلى القطاع في حدوث أزمة وقود في مصر. ومنذ ذلك الوقت أعلنت كل من سلطتي الطاقة في كل من رام الله وغزة، كل على حده، ومن دون تسييق بينهما، ووسط مناكمات سياسية، بإجراء جولات من المفاوضات مع السلطات المصرية أفضت إلى اتفاق على حل مشكلة توريد الوقود المخصص لتشغيل محطة توليد الكهرباء بغزة، وحل أزمة الكهرباء على ثلاثة مراحل. وفي نفس السياق، أعلنت السلطات المصرية إلى توصلها إلى اتفاق مع السلطة الفلسطينية لحل تلك الأزمة تستند إلى توريد الوقود لمحطة كهرباء غزة عبر المعابر الرسمية، وبالأسعار الدولية. ولم يفض هذا الاتفاق حتى هذه اللحظة إلى أي نتائج ملموسة تسمح بإعادة توريد الوقود إلى القطاع، وتحفظ المعاناة التي أثقلت كاهل المواطنين في القطاع.

للشهر الثاني على التوالى يعيش سكان القطاع المدنيون أوضاعاً كارثية بسبب استمرار أزمة الوقود والكهرباء، وجراء ذلك تزداد الأوضاع الإنسانية تردياً وتتفاقماً، وتعاظم معاناة نحو ٦٠ مليون فلسطيني يقطنون قطاع غزة. وتستمر معاناة هؤلاء السكان جراء حرمانهم من التمتع بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية الثقافية. وقد أصبح لهم الأساسى لكافة السكان البحث عن وسائل بدائية للحصول على احتياجاتهم الإنسانية الأساسية، بما فيها خدمات الصحة، خدمات صحة البيئة، خدمات مياه الشرب، خدمات الصرف الصحي، الحصول على غاز الطهي، الوصول إلى المراقب التعليمية، وخدمات النقل والمواصلات، حيث بات الحصول على مثل هذه الخدمات بالنسبة لهم يمثل مهمة صعبة ومعقدة، ويكتبهم أعباء مالية مضاعفة لا يستطيعون توفيرها. ووفقاً لمتابعة المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، فقد بدأت هذه الأزمات بالظهور، بعد أكثر من شهر على توقف إمدادات الوقود للقطاع، حيث أصبحت مدن القطاع أشبه بمدن أشباح بسبب انقطاع التيار الكهربائي معظم ساعات النهار والليل، والنفاد المتكرر لمياه الشرب عن منازل المواطنين بسبب عدم وجود تيار كهرباء لضخ المياه إلى الشقق السكنية المرتفعة، أو بسبب الصعوبات التي تواجهها مصلحة مياه بلدات الساحل في تشغيل آبار المياه وتوصيلها إلى المنازل، علاوة على المخاطر الناتجة عن عدم القدرة على التصرف بالمياه العادمة المتجمعة في أحواض المياه العادمة، أو عدم معالجتها قبل ضخها إلى البحر، بما يمثل ذلك من أخطار محدقة على الحياة البحرية وعلى حياة المصطافين من سكان القطاع. كما تشهد جميع محافظات قطاع غزة أزمة مواصلات خانقة، وخاصة في أوقات الصباح (بالتزامن مع موعد ذهاب الطلاب إلى المدارس والجامعات والموظفين إلى العمل) وبعد الظهر (موعد انصراف الفئات سابقة الذكر)، علاوة على التوقف شبه الكلي لحركة المواصلات في الليل. وتستمر الأوضاع في التدهور في ظل تفاصيل الجهات ذات العلاقة عن الوفاء بالتزاماتها تجاه سكان القطاع، والتي تمثل في القيام بخطوات عملية، وبذل كافة الجهود التي تكفل التدفق الفوري للوقود والمحروقات إلى القطاع، واتخاذ كافة التدابير الالزامية، بما في ذلك الخطوات العملية لبدء التنسيق الجدي والفعال بين سلطتي الطاقة في كل من غزة ورام الله، بما يكفل التوريد العاجل للوقود إلى محطة توليد الكهرباء بغزة، وتجنب السكان المزيد من المعاناة والتدهور، حيث أن استمرار معالجة أزمة الوقود والكهرباء بالطريقة الحالية يعبر عن فشل ذريع للأطراف المشرفة على قطاع الطاقة في قطاع غزة. ويرصد هذا التقرير الخاص الصادر عن المركز الفلسطيني تطورات الأوضاع الإنسانية المتدهورة في قطاع غزة خلال الشهر الأخير، والناجمة عن استمرار النقص الشديد في إمدادات الوقود

سلطات طاقة دون تنسيق

البترول والغاز في قطاع غزة، أن الكميات المحدودة التي كان يتم تهريبها عبر الانفاق خلال الفترات الاولى للأزمة قد توقفت نهائياً، وان جميع المحطات العاملة في القطاع باتت شبه مغلقة.

انقطاع التيار الكهربائي ١٦ ساعة يومياً

قطاع الكهرباء ما يزال سكان قطاع غزة يعانون منذ أكثر من شهر انقطاع التيار الكهربائي لفترات طويلة، تصل إلى ١٦ ساعة يومياً، وذلك منذ أن أعلنت سلطة الطاقة والموارد الطبيعية في غزة بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٤ عن توقف محطة توليد الكهرباء في غزة عن العمل كلياً. وعززت سلطة الطاقة في حينه توقف محطة التوليد إلى شح إمدادات الوقود الواردة إلى قطاع غزة، ونفاد الوقود اللازم لتشغيل محطة توليد الكهرباء الوحيدة في القطاع، بفعل ما أسمته بالإجراءات المعتمدة لمنع وصول الوقود إلى غزة. وتشير المعطيات الحالية إلى أن مصادر الطاقة الكهربائية المتوفرة حالياً لدى شركة توزيع الكهرباء في قطاع غزة هي كما يلي: ١٤٢ ميجاوات، من بينها ١٢٠ ميجاوات يتم استيرادها من إسرائيل، أي ما نسبته ٥٪ من الكهرباء المتوفرة حالياً، و٢٢ ميجاوات يتم استيرادها من مصر. ويحتاج قطاع غزة إلى نحو ٣٦٠ ميجاوات لتغطية كافة احتياجاته من الكهرباء.

وفور توقف محطة التوليد عن العمل، أعلنت شركة توزيع الكهرباء في محافظات غزة ارتفاع نسبة العجز إلى نحو ٧٠٪ من احتياجات الكهرباء اليومية للقطاع، وقالت أنها تواجه تحديات وصعوبات كبيرة غير مسبوقة. وأضاف البيان الصادر عنها بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٤، أن الشركة ستواجه تعقيدات فنية كبيرة في توزيع الطاقة على جمهور المستهلكين، مؤكدةً أن إمدادات الكهرباء لكافة المناطق في ظل استمرار توقف المحطة عن العمل سيتمثل في ست ساعات يومياً فقط في مقابل قطع التيار الكهربائي لمدة ١٢ ساعة متواصلة. وقد مسّت أزمة الكهرباء كافة الخدمات الحيوية للسكان المدنيين في مدن قطاع غزة، وسط أجواء البرد القارس الذي اجتاح القطاع خلال الأسابيع الماضية، التي عادة ما تشهد زيادة في استخدام الكهرباء، وخاصة من أجل التدفئة في أوقات البرد.

آثار بيئية وصحية خطيرة

وبات معظم السكان المدنيون في قطاع غزة يعتمدون في تعويض النقص الخطير في إمدادات الكهرباء على شراء مولدات كهرباء، نهرب عبر الأنفاق مع جمهورية مصر العربية. وتفتقر تلك المولدات إلى أي شكل من أشكال الرقابة عليها من حيث جودتها وملائمتها معايير السلامة والوقاية، مما خلف آثاراً بيئية خطيرة على صحة السكان الذين يضطرون إلى استخدام تلك المولدات داخل منازلهم.

وفي تطور جديد أعلنت سلطة الطاقة والموارد الطبيعية في غزة، على موقعها الإلكتروني، عن دفعها مبلغ ٢ مليون دولار أمريكي، كدفع مقدمة عن ثمن الوقود المصري، إلى هيئة البترول المصرية. غير أنه لم يتم توريد أية كميات من الوقود إلى محطة توليد الكهرباء في غزة حتى لحظة كتابة هذا التقرير. وقد اتهم د. محمد عسقول، أمين عام مجلس الوزراء في حكومة غزة المقالة، المخابرات المصرية بعرقلة التوصل إلى اتفاق لتوريد الوقود من مصر إلى القطاع عبر معبر رفح الحدودي. وقد كشف المهندس كنعان عبيد، رئيس سلطة الطاقة بغزة، اليوم في تصريحات نشرها الموقع الإلكتروني لصحيفة الرسالة بغزة، أن المخابرات المصرية أحبطت الاتفاق الذي جرى التوصل إليه مع هيئة الطاقة والبترول في مصر لتزويد القطاع بالوقود. وأوضح عبيد أن هذه الخطوة غير المسؤولة تهدف إلى إرغام الفلسطينيين على إدخال الوقود عبر المعابر التي يديرها الاحتلال، وتحديداً معبر كرم أبو سالم.

في المقابل، أوضح ياسر عثمان، السفير المصري لدى السلطة الفلسطينية، في تصريحات صحافية نقلتها جريدة الأهرام المصرية، بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٠، أن أزمة المحروقات في قطاع غزة تقسم إلى قسمين: الأول وهو الأمر المستعجل، وهو إدخال السولار اللازم لمحطة الكهرباء لتشغيلها، والثاني وهو مشاريع الكهرباء المشتركة بين مصر وقطاع غزة من خلال ما يعرف بالربط الشمالي. ونوه السفير المصري لدى السلطة الفلسطينية إلى أن مصر تعاني أساساً من أزمة في السولار، وتواجه عجزاً بنسبة ٣٠٪، وأن هناك محافظات مصرية تعاني بشكل كبير من نقص المحروقات في الوقت الذي يتم فيه تهريب الكميات إلى قطاع غزة والعديد من الدول علي الحدود المصرية. وأضاف السفير المصري أن قطاع غزة يحتاج حسب إعلان الجهات المعنية بالمحروقات فيها من ٤٠ إلى ٥٠ مليون لتر شهرياً من المحروقات، من بينها ١٥ مليون لتر لمحطة الكهرباء، أي أكثر من إستهلاك خمس محافظات مصرية، مؤكداً أن مصر وضعت أكثر من مليار دولار لحل أزمة المحروقات للإحتياج الداخلي ولقطاع غزة، وشدد السفير المصري على أن مصر لن تقتصر في حل أي مشكلة تواجه القطاع، وتضع في حسبانها عند توقيع أي اتفاقيات للمحروقات أن قطاع غزة يحتاج، وأن احتياجاته هو ضمن الإحتياج المصري.

وبتاريخ ٢٠١٢/٣/١٦ نفذت كافة كميات الوقود من جميع محطات التوزيع، والبالغ عددها ١٤٥ محطة في محافظات غزة، وذلك بعد التوقف النهائي عن توريد أية كميات من الوقود والمحروقات عبر الانفاق. وقد أفاد محمود الشوا، رئيس جمعية أصحاب محطات

تواجهه أشكالاً متعددة من الخسارة بسبب أزمة الكهرباء، حيث تعطلت خلال الأسبوعين الماضيين مولدات كهربائية تعتمد عليها سرت عيادات صحية مركبة في قطاع غزة لأن المولدات غير مهيأة للعمل لفترات زمنية طويلة، وهي مصنعة لحالات الطوارئ فقط ولفترة زمنية محدودة.

بدوره، أفاد الدكتور كمال أبو عيادة، نائب مدير وحدة العناية المركزة في مستشفى الشفاء، أن النقص الحاد في إمدادات الوقود والكهرباء، يجرّب وزارة الصحة على إعلان حالة الطوارئ، مثلاً حدث في شهر فبراير الماضي. وخلال حالة الطوارئ يتمتعليق كافة العمليات الجراحية باستثناء العمليات الطارئة. كما يتم وقف المكيفات (التبريد والتدفئة) وتقليل خدمات تهوية المياه والغسيل، مما يتربّط عليه آثار واضحة على مستوى

وتسبّب تلك المولدات ضوضاء كبيرة في الأحياء السكنية والشوارع التجارية في مدن القطاع المختلفة، وقد أدت إلى سقوط العديد من الصحايا بين صفوف السكان خلال السنوات الماضية، حيث توفي نحو ١٠ مواطنين خلال السنوات الماضية جراء اشتعال النيران الناجمة عن استخدامها في العديد من المنازل، أو جراء انبعاث الغازات العادمة منها، كما أصيب العشرات من المواطنين خلال تلك الحوادث. وخلال تلك الأزمة أضيفت معاناة جديدة للسكان، تحملوا خلالها عبء البحث عن مصادر الوقود لتشغيل تلك المولدات، والذي اختفى تماماً من محطات توزيع الوقود والمحروقات في كافة محافظات القطاع. وفي الحالات التي تمكن فيها المواطنون من الحصول على كميات من الوقود لتشغيل المولدات، وتعويض النقص الخطير في الكهرباء، اضطروا إلى دفع أسعار مضاعفة ثمناً.

النظافة والصحة

وأضاف د. أبو عيادة أن أجهزة مراقبة القلب وضغط الدم تتوقف عن عملها عند انقطاع التيار الكهربائي، حيث تعطل المحسّسات الداخلية في الأجهزة الطبية نتيجة انقطاع الكهرباء، الأمر الذي يؤدي إلى اضطراب عمل أجهزة الإنذار، وهو ما يؤدي إلى عدم القدرة على تشخيص حالة المريض بشكل صحيح.

قطاع النقل والمواصلات- نفاد الوقود من كافة محطات البترول
تشهد جميع محافظات قطاع غزة أزمة مواصلات خانقة، جراء نفاد جميع أنواع المحروقات من كافة شركات البترول ومحطات الوقود البالغ عددها ١٤٥ محطة. وانعكس ذلك على حركة النقل والمواصلات، بما فيها المركبات العامة والخاصة بين المحافظات والمواصلات الداخلية، وخاصة في أوقات الصباح (بالتزامن مع موعد ذهاب الطلاب إلى المدارس والجامعات والموظفين إلى العمل)، وبعد الظهر (موعد انصراف الفئات السابقة الذكر)، علاوة على التوقف شبه الكلي لحركة المواصلات في ساعات الليل. وبات السكان يتذكرون معاناة إضافية بسبب أوقات الانتظار الطويلة، الناجمة عن توقف مئات المركبات عن العمل.

كما اضطر المئات من الأطفال طلبة المدارس إلى السير مسافات طويلة من أجل الوصول إلى مقاعدتهم الدراسية. كما يتذكّر السكان معاناة مماثلة في الوصول إلى المراكز الصحية والمستشفيات للحصول على الرعاية الطبية الالزمة لهم.

ووفقاً للإفادات التي جمعها باحث المركز من العديد من سائقي المركبات العمومية، يعني هؤلاء مصاعب كبيرة من أجل الحصول على كميات محدودة من الوقود اللازم لسير مركباتهم، فضلاً عن قضائهم أوقات طويلة في البحث عن الوقود.

قطاع الصحة ٨٠٪ من المرضى مهددون

أكدت وزارة الصحة في الحكومة المقالة غزة أنها تعاني أزمة حقيقة جراء توقف محطة توليد الكهرباء عن العمل، خاصة أنها تعاني من نقص حاد في مخزونها من مادة السولار اللازم لتشغيل المولدات الكهربائية في المستشفيات والعيادات الصحية ومراكز الرعاية الأولية في ظل انقطاع الكهرباء.

وأكّد د. أشرف القرنة، الناطق باسم الوزارة، أن أكثر من ٨٠٪ من مرضى قطاع غزة مهددون بتفاقم وضعهم الصحي جراء زيادة عدد ساعات انقطاع التيار الكهربائي وتدحرج المخزون الاستراتيجي من السولار المخصص لتشغيل المولدات الكهربائية الموجودة في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية. كما حذر د. القرنة من كارثة صحية ستطال كافة المرضى في الأقسام الحيوية في المستشفيات بشكل مباشر، والتي تعتمد برتوكيولاتهم العلاجية على استمرار التيار الكهربائي المرتبط بالأجهزة الطبية. لاسيما الأطفال الخدج في أقسام الحضانة، حيث يرقد أكثر من ١٠٠ طفل، وأكثر من ٤٠٠ مريض فشل كلوي، من بينهم ١٥ طفلاً يحتاجون جلسات غسيل الكلى مرتين إلى ثلاث مرات أسبوعياً، و٦٦ مريضاً يرقدون حالياً في غرف العناية الفائقة. وأضاف أن ٢٩ غرفة عمليات في مشافي القطاع ستتوقف بالكامل عن العمل، عدا عن توقف أقسام الاستقبال، الطوارئ، النساء والتوليد والمخبرات والأشعة التشخيصية في كافة مستشفيات القطاع في حال استمرت الأزمة.

وقد أفاد المهندس بسام علي الحمامدين، مدير قسم الهندسة والصيانة في مستشفى الشفاء، أن أكثر المرضى المعرضين للخطر نتيجة أزمة الوقود والكهرباء هم أولئك الذين يخضعون للعلاج في وحدة العناية المركزية، الأطفال في الحضانات، مرضى الفشل الكلوي والمرضى الذين هم بحاجة إلى عمليات جراحية. وأضاف أن دائرة

وأعلنت المصلحة أنه على الرغم من عملها الدائم على تشغيل الآبار خلال فترات انقطاع التيار الكهربائي إلا أن ذلك لا يحل المشكلة بشكل كامل بسبب عدم إمكانية التوافق ما بين جداول توزيع المياه وجدول توزيع الكهرباء في المناطق المختلفة بسبب انقطاع التيار الكهربائي لساعات طويلة.

وأفاد المهندس عمر شبات، المدير الفني للتشغيل في مصلحة مياه بلديات الساحل لباحث المركز، أن القدرة الإنتاجية لمصلحة مياه بلديات الساحل انخفضت بشكل كبير نتيجة انقطاع التيار الكهربائي ونقص الوقود، بحيث انخفضت القدرة الإنتاجية من ٢٢٠ ألف متر مكعب من المياه، وهي كمية تغطي احتياجات المواطنين، إلى ١٤٠ ألف متر مكعب، وقد أثر ذلك على احتياجات السكان الأساسية من المياه، وأدى إلى انخفاض حصة الفرد اليومية من المياه من ٩٠ لتر يومياً إلى أقل من ٦٠ لتر يومياً.

وأفادت تفاصيل المركز أن العديد من الأحياء المختلفة في مدن القطاع، بات تعاني من انقطاع المياه ل أيام عديدة، بسبب تضارب مواعيد ضخ المياه إلى القطاع وساعات قطع الكهرباء، وأفاد العديد من المواطنين أن المياه باتت تصلهم بكميات قليلة، ولمرة واحدة كل ٥ أيام.

كما تواجه مصلحة مياه بلديات الساحل مشاكل في التعامل مع مياه الصرف الصحي، حيث أعربت عن خشيتها من فيضان المياه المتجمعة في أحواض المياه العادمة، علاوة على عدم قدرتها على معالجة المياه العادمة، وضخها إلى البحر دون معالجة.

وقد أضاف المهندس شبات، حول مشكلة مياه الصرف الصحي، أن المصلحة واجهت مشاكل في محطات الصرف الصحي، لا سيما خلال فترة هطول الأمطار، حيث يهدد انقطاع التيار الكهربائي، ونقص الوقود بفيضان المياه العادمة من أحواض الصرف الصحي

جراء عدم القدرة على تشغيل مضخات دفع المياه.

وأشار إلى أن المصلحة واجهت مشكلة حقيقة خلال الأسبوع الماضي، وأنباء فترة هطول الأمطار، تمثلت في عدم قدرة محطة الضخ، الموجودة في منطقة مشروع بيت لاهيا، على العمل بسبب انقطاع التيار الكهربائي ونقص الوقود، ما أدى إلى تكون بركة مجاورة.

وحذر المهندس شبات من أن استمرار الأوضاع كما هي يهدد ٤٢ محطة ضخ أخرى. وأضاف أن مشكلة أخرى خطيرة تواجهها مصلحة مياه بلديات الساحل، وهي عدم قدرة محطات المعالجة الأربع الموجودة في القطاع (الشمال، غزّة، خان يونس، رفح) من معالجة المياه العادمة أثناء انقطاع التيار الكهربائي، حيث يتم ضخها إلى البحر دون معالجة، وهو ما يؤدي إلى تلوث البحر ويهدد الحياة البحرية.

وقد اضطرر هؤلاء السائقون إلى تقليص ساعات عملهم إلى أوقات الذروة فقط، والتوقف عن العمل في ساعات الليل بسبب النقص الخطير في الوقود والمحروقات. وأفاد سائقون آخرون أنهم توافقوا عن العمل كلياً بسبب عدم قدرتهم على الحصول على أية كميات تمكنهم من العمل، ولو ساعات محدودة.

غاز الطهي

شهد قطاع غزة خلال الشهر الماضي نقصاً كبيراً في غاز الطهي بسبب تقليص سلطات الاحتلال الإسرائيلي لكميات الغاز التي سمحت بدخولها إلى القطاع متذرعة بأعمال الصيانة في الخطوط الناقلة لغاز في عبر كرم أبو سالم التجاري، وموجة البرد التي تمر بها البلاد، والتي أدت إلى تجمد الغاز في خطوط النقل، وصعوبة نقله. ووفقاً لما أفاد به محمود الشوا، رئيس جمعية أصحاب محطات البترول والغاز في قطاع غزة فإن الأزمة بدأت بالظهور عندما قللت سلطات الاحتلال كمية الغاز التي سمحت بتوريدتها إلى قطاع غزة خلال الشهر الماضي، بحيث كانت تسمح بدخول من ٦٠-٤٠ طن فقط يومياً، في حين تبلغ الاحتياجات اليومية لسكان القطاع ٢٠٠ طن يومياً، وهو ما خلق عجز يفوق الـ ٧٥٪ من احتياجات السكان الأساسية من الغاز.

وعزا الشوا تأخر ظهور الأزمة رغم تقليص كمية الغاز منذ ما يزيد عن الشهر، إلى استخدام محطات التوزيع للمخزون الاحتياطي الموجود لديها، مشيراً إلى أن نفاد المخزون هو الذي جعل المواطنين يشعرون بالأزمة في وقت متأخر. وقد نجم عن ذلك تكدس الآلاف من اسطوانات الغاز الفارغة في محطات التعبئة والتوزيع، والبالغ عددها ٢٩ محطة في القطاع، والتي اضطررت إلى إغلاق أبوابها في وجه المواطنين.

وأضاف الشوا أنه ونتيجة للاتصالات التي اجرتها جمعيته مع الاطراف ذات الصلة، فقد تم زيادة كمية الغاز المسموح بتورidiها للقطاع منذ مطلع الشهر الحالي إلى نحو ١٨٠ طن يومياً، غير أن الإغلاق المتكرر لعبر كرم أبو سالم، بحجج أمنية وبسبب الأعياد اليهودية، قد حال دون توريد الكميات المطلوبة من الغاز، وبشكل منتظم، وهو ما أبقى على الأزمة حتى الآن.

المياه والصرف الصحي

تعاني مصلحة مياه بلديات الساحل من استمرار انقطاع التيار الكهربائي لفترات طويلة، ومن النقص المستمر في كمية الوقود المتوفر لديها، وقد أدى ذلك إلى فقدان المصلحة نحو ٤٠ إلى ٣٠٪ من قدرتها الإنتاجية من مياه الشرب، وقد انعكس ذلك سلباً على قدرتها على توصيل المياه للمواطنين بالكميات المناسبة.

المقاومة كمكون ضروري للتنمية في السياق الاستعماري

حملة المقاطعة نموذجاً


عمر البرغوثي



نستعرض في هذه الزاوية أبرز المحاور التي تناولتها مقالة عمر البرغوثي والتي جاءت تحت عنوان (المقاومة كمكون ضروري للتنمية في السياق الاستعماري حملة المقاطعة نموذجاً). والصادرة عن مركز دراسات التنمية في جامعة بير زيت ضمن سلسلة أوراق عمل تنمية. عمر البرغوثي ناشط في مجال حقوق الإنسان، وعضو مؤسس في حملة المقاطعة.

جاء في المقدمة «تستند مقالة عمر البرغوثي على نقد التمويل الأجنبي، الذي يقف عند حدود تاميم قيود الاحتلال، لا دعم نضال الفلسطينيين من أجل كسرها والانعتاق من أغلالها، وهو ما يقود لطرح أسئلة جوهرية حول تواطؤ «مجتمع المؤولين» مع المشروع الاحتلال، وعدم قدرتهم – أو ربما رغبتهم – في تجاوز علاقات الهيمنة السائدة التي يفرضها على الفلسطينيين، وخاصة عبر إنكار – أي هذا الاحتلال – الحقوق الأساسية لشعب الفلسطيني».

ويؤكد البرغوثي في مقالته، على أهمية أدوات المقاومة الشعبية، كجزء من مشروع أكبر لإعادة بناء وتماسك علاقة المجتمع الفلسطيني مع



تلبيع القيود

في ذروة النضال ضد الأبارتهايد في جنوب أفريقيا، و كنتيجة للعزلة الدولية التي تعرض لها النظام على إثر انتشار المقاطعة، استجابةً لدعوات الأغلبية السوداء المضطهدة، تبنت الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا سياسة «الارتباط البناء» المتمثل في الدبلوماسية الهدأة عوضاً عن فرض العقوبات. وقد أدان المطران ديزموند توتو هذه السياسة آنذاك واصفاً إياها «بالأخلاقية والشريرة»، كما صرخ توتو أمام اللجنة الفرعية للشؤون الإفريقية في الكونغرس الأمريكي عام ١٩٨٤ قائلاً «لأنريد قيوداً مريحة، نريد التخلص من هذه القيود». وهذا يعودنا إلى السياق الفلسطيني، حيث أن نموذج «التنمية» الذي تتبناه معظم مؤسسات التمويل الأجنبية، ومن ضمنها بعض وكالات الأمم المتحدة، في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧، ينظر إليه الفلسطينيون كأدلة لتخفيف القيود الاستعمارية الإسرائيلية، لا المساعدة في كسرها نهائياً والتحرر منها. كما إن هذه المؤسسات بالغالب ما تركز على نوع واحد من القيود، تلك التي تكيل ذلك الجزء من الشعب الفلسطيني المتواجد في الأرض الفلسطينية المحتلة عام ١٩٦٧، ويشمل ذلك فلسطيني القدس المحتلة أحياناً، بينما تتجاهل القيود الاستعمارية المفروضة على غالبية الشعب الفلسطيني، تحديداً في الشتات والمناطق المحتلة عام ١٩٤٨.

عندما تستخدم مؤسسات التمويل الغربية كليشييه «مساعدة الشعب الفلسطيني»، فهي عادة ما تشير إلى تمويل مشاريع تتعلق، في أحسن الأحوال، بجزء من حقوق الفلسطينيين الرازحين تحت الاحتلال الإسرائيلي في قطاع غزة والضفة الغربية (ومن ضمنها القدس الشرقية)، والذين يشكلون أقلية في الشعب الفلسطيني. وهذا يعني بالضرورة حذف الحقوق الأساسية للمجموعتين اللتان تشكلان سوية غالبية الشعب الفلسطيني، أي اللاجئين، الذين

مناصري القضية، بعيداً عن السياسة الرسمية وخطابها ومتقفيها، وبالارتباك على المقاطعة ومناهضة التطبيع، وإيصال الحقائق الإنسانية والسياسية الفلسطينية إلى القوى التقدمية في العالم المناهضة للصهيونية. وهي حقائق تبين لهم توثيقاً: لماذا يجب أن لا يُطبعوا مع وأن يقاطعوا الكيان الصهيوني باعتبار المقاطعة هي الوجه الأممي الداعم للقضية الفلسطينية ولكن لا يحاصر هذا النضال نفسه في بعديه العربي والفلسطيني. وفي تعرضها للمقاومة تتقد المقالة خداع التسوية السياسية، كما توجه نقداً لمحاولات المولين الأجانب، تجاهل طبيعة الاحتلال الإسرائيلي المستمر، ومحاولة فرض نموذج ما بعد الاستعمار كأساس لسياسات التنمية الفلسطينية.

إذا كنت محايضاً في حالات الظلم، فإنك تكون قد اخترت طرف المضطهد» (بكسر الهاء). ديزموند توتو^١.

إن أي احتمال لإحداث تنمية حقيقة ومستدامة ومستقلة، في سياق الاحتلال أو الاستعمار أو الفصل العنصري (الأبارتهايد)، يخضع لإعاقة متعددة وممنهجة من قبل بُنى السلطة المهيمنة التي يفرضها المضطهد لإدامة نظام الهيمنة القائم. وبالتالي، فإن المقاومة الفعالة من قبل المظلومين، بالإضافة إلى وظيفتها في التمكين والأنسنة^٢، تصبح أدلة لا غنى عنها لفكك العوائق الأساسية التي تحول دون تحقيق التنمية. بعض النظر ما إذا كان تركيزها على الجانب الاقتصادي، أو المدني، أو الثقافي، أو الاجتماعي، فإن أي إستراتيجية تنموية تفشل في الاستجابة بشكل متوازٍ للمتطلبات الأساسية، المباشرة أو غير المباشرة، للنضال من أجل إنهاء حالة الاضطهاد، وليس فقط التخفيف من آلامها، لا تعتبر إستراتيجية عقيمة وغير مسؤولة وحسب، بل تعد كذلك لا-أخلاقية بامتياز. فهي، والحال كذلك، تبلغ درجة التواطؤ المعتمد في إدامة الاضطهاد والظلم تحت مسميات متنوعة، كمساعدة الضحايا في التعامل مع الشروط المزرية للفقر والمعاناة واليأس^٣.

١- في كتابه الأيقوني بيداغوجيا المضطهدين بطرح الفيلسوف البرازيلي باولو فريري أن حالة اللا-أنسنة: «توصم ليس فقط من سرقة إنسانيتهم، ولكن أيضاً (حتى لو بطريقة مختلفة) أثلك الذين سرقوها، وبسيف». سرقة إنسانيتهم، ولكن أيضاً (حتى لو بطريقة مختلفة) أو أثلك الذين سرقوها واقعيين، إلا إن الأولى فقط هي وظيفة البشر ... يبطئها الظلم، والاستغلال، والاضطهاد، والعنف الممارس من قبل المضطهدين (بكسر الهاء): ويؤكدها توق المضطهدين (بفتح الهاء) للحرية والعدالة، ونضالهم لاستعادة إنسانيتهم المفقودة...لكي يكون نضالهم معنى، على المضطهدين أن يتتجنبوا، في سعيهم لاستعادة إنسانيتهم (وهي إحدى الطرق لخلقها)، التحول بدورهم إلى مضطهدين للمضطهدين، فعليهم أن يسترجعوا إنسانيتهم وإنسانية من يمارس عليهم الاضطهاد.

٢- حسب الاقتباس في: وليم كوغلي: إنهاء الفقر كما نعرفه: ضمان الحق في الحصول على عمل بأجر يكفل الحياة 2003 ص 8 في http://en.wikiquote.org/wiki/Desmond_Tutu

وبالرغم من هذا الوضع، بقيت أولويات الممولين منصبة على مشاريع خيرية، انتقائية، ومحصورة جداً، متجاهلة حتى ذكر الأسباب الجذرية لهذا الوضع الكارثي. وقد فاقم الاستهداف الإسرائيلي المنهجي لمراقب المياه والصرف الصحي في القطاع حالاً قائمة من "الحرمان الشديد وطويل الأمد لكرامة الإنسان"، كما صرحا ماكسويل جيلارد (منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة)، مما تسبب في هبوط حاد في مستويات معيشة الفلسطينيين في قطاع غزة، كان من أهم خصائصه تأكل موارد الرزق، وتدمير وتدحر البني الأساسية، والتراجع الملحوظ في توفير نوعية الخدمات الحيوية، كالصحة والمياه والصرف الصحي^٩.

سلط تقرير لمنظمة العفو الدولية صادر في ٢٠٠٩ الضوء على سياسة إسرائيل المتعمدة وطويلة الأمد المتعلقة بمنع الفلسطينيين من الحصول على مواردهم المائية بشكل عادل، حيث أشار التقرير إلى أن ٩٥٪ من إمدادات المياه هناك لا سيما في قطاع غزة ملوثة وغير صالحة للاستهلاك البشري^{١٠}. وقد أشار التقرير إلى نتائج دراسة سابقة أعدتها برنامج الأمم المتحدة البيئي (UNEP) الذي أكد أن تلوث المياه في قطاع غزة يعود إلى ارتفاع نسبة النترات في المياه الجوفية "بشكل أعلى بكثير من المعدلات المسموح بها من قبل منظمة الصحة العالمية (WHO) الأمر الذي يؤدي إلى اضطرابات صحية خطيرة في الدم لدى الأطفال الصغار، وخاصة حديثي الولادة. وقد تم الكشف عن أعراض عديدة لمرض babies blue منها "انتشار اللون الأزرق حول الفم واليدين والأقدام"، وتكرار "الإسهال، والتقيؤ"، و"فقدان الوعي"، والتي تؤدي في حال ارتفاع النترات بشكل أكبر إلى تشنجات، قد تنتهي في النهاية إلى الوفاة".

لا يقف التلوث الذي خلفه العدوان العسكري والحاصار الإسرائيلي المستمر على قطاع غزة عند تلوث المياه، فقد طال التلوث الخطير التربة أيضاً. أجرت مجموعة مستقلة من الأطباء والخبراء من لجنة الأسلحة الحديثة - وهي لجنة إيطالية المقر متخصصة في آثار الأسلحة الحديثة على السكان المدنيين في مناطق الحرب- دراسة حول استخدام إسرائيل لـ"أسلحة غير تقليدية"، تناولت

⁹ ماكسويل جيلارد نقاً عن اهتمام المنظمات الإنسانية بأزمة المياه والصرف الصحي في قطاع غزة، نداء عاجل لفتح معابر غزة، جمعية وكالات التنمية الدولية، آب ٢٠٠٩ .http://www.ochaopt.org/documents/hc_aida_statement_gaza_water_20090803_english.p

¹⁰ منظمة العفو الدولية، «مشاكل المياه، إنكار حق الفلسطينيين بالوصول العادل إلى المياه»، تشرين الأول ٢٠٠٩

<http://www.amnesty.org/en/library/asset/MDE15/027/2009/en/e9892ce4-7fba-469b-96b9-c1e1084c620c/.mde150272009en.pdf>

¹¹ http://postconflict.unep.ch/publications/UNEP_Gaza_EA.pdf

حرموا من حقهم المشروع -وفق قرارات الأمم المتحدة- بالعودة إلى ديارهم الأصلية التي هجروا منها قسراً في نكبة^٤ ، ١٩٤٨، و"فلاطينيو ٤٨" ، حاملو الجنسية الإسرائيلية، الذين يعيشون في ظل نظام تمييز عنصري مشرع وممأسٍ، والذي ينطبق عليه تعريف الأمم المتحدة لجريمة الأبارtheid (الفصل العنصري). عندما تقتصر مساعدة مؤسسات الدعم الغربي للشعب الفلسطيني على تمويل الخدمات الأساسية التي يفترض أن تقوم إسرائيل بتوفيرها، كونها السلطة المحتلة، وعندما يقترب ذلك بـ"حياد" سياسي تجاه القضايا الرئيسية كالاحتلال والأبارtheid والحرمان من الحقوق الأساسية الناجم عنهما، فإن ذلك يعني انحياز هؤلاء الممولين "لطرف المضطهد" ، على حد تعبير المطران توتوا.

غزة : حالة غريبة للأولويات التنموية

قليلاً ما تتعامل مشاريع "التنمية" المولدة من الغرب مع الحقوق الفلسطينية الأكثر جوهرياً. وبينما بذلك جلباً بشكل خاص في قطاع غزة، حيث يقع أكثر من مليون ونصف مليون فلسطيني تحت حصار قاتل، اعتبره البروفيسور ريتشارد فولك (المبعوث الخاص للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة) بأنه تمهد لإبادة جماعية^٥. يعبر فولك وهو يهودي، بالمناسبة- عن قلقه العميق تجاه الحصار المفروض على غزة إذ أنه يؤشر على نية متعمدة من إسرائيل وحلفائها لخضاع مجتمع بشري بأكمله لظروف في منتهى القسوة، تهدد بالموت^٦

بعد ما يقارب خمس سنين من الحصار الإسرائيلي المحكم - بتواطؤ عربي و رسمي مصري- على قطاع غزة، وصولاً إلى العدوان الإسرائيلي الإجرامي على القطاع، حولت إسرائيل غزة إلى "معسكر اعتقال" ، حسب توصيف رئيس الوزراء البريطاني ديفيد كاميرون.

⁴ <http://unispal.un.org/UNISPAL.NSF/0/C758572B78D1CD0085256BCF0077E51A>

⁵ حتى وزارة الخارجية الأمريكية في تقريرها السنوي حول حقوق الإنسان تصف التعامل الإسرائيلي مع المواطنين الفلسطينيين من حملة الجنسية الإسرائيلية، بأنه «تمييز مؤسسي، وقانوني، واجتماعي»

⁶ يمكن الرجوع إلى المصادر التالية لتعريف الأبارtheid (الفصل العنصري) : نظام روما حول المحكمة الجنائية الدولية ٢٠٠٢ وأيضاً، الميثاق الدولي لمعاقبة وامداد جريمة الأبارtheid :

<http://www.icc-cpi.int/NR/rdonlyres/6C2AB560-3E9D-401D-ACD8-A6F-7C3AA7F6E/248661/372818.PDF.In2009ExecSummary.pdf>

[.http://treaties.un.org/doc/Publication/UNTS/Volume%2020187/v2187.pdf](http://treaties.un.org/doc/Publication/UNTS/Volume%2020187/v2187.pdf)

⁷ مقابلة مع نعوم تشومسكي، ٢٢ آب : ٢٠٠٧ إسرائيل، فلسطين، ونفاق القوة http://www.kibush.co.il/show_file.asp?num=22676

⁸ ريتشارد فولك، التحرك باتجاه الهولوكوست الفلسطيني، تموز ٢٠٠٩ http://www.transnational.org/Area_MiddleEast/2007/Falk_PalestineGenocide.htm



يسمى بـ "عملية السلام" ، مع ما يصاحبها من مفاوضات لا نهاية لها. وضمن هذه العملية ذاتها، طفا على السطح مؤخراً الحديث عن بناء الدولة منذ انهيار الاتحاد السوفياتي، وال نهاية المبكرة للانتفاضة الفلسطينية الأولى (١٩٨٧ - ١٩٩١) مروراً بإطلاق عملية التسوية منذ مدريد إلى أسلو، وحتى عقد مضى، عملت قوى اليمينة، ضمن نظام القطب الأوحد، على تهميش القضية الفلسطينية، إن لم يكن التعامل معها كعامل إزعاج، لا أكثر. وفي هذا السياق، في عام ٢٠٠٠، أي بعد مرور سبع سنوات على توقيع اتفاقية أسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية، علق إدوارد سعيد على "عملية السلام" هذه بالقول: "ماذا عن التبجع بعملية السلام هذه؟ ماذا حققت، وإن كانت بالفعل عملية سلام، فلماذا أصبح الوضع المزري للفلسطينيين والخسارة في الأرواح [بينهم] أسوأ بكثير مما كان عليه الحال قبل التوقيع على اتفاقيات أسلو في سبتمبر ١٩٩٣؟ ولماذا، كما نوهت صحيفة نيويورك تايمز في ٥ تشرين الثاني ٢٠٠٠، أصبحت الساحة الفلسطينية مزيّنة حالياً بأطلال مشاريع افتراضت تحقق الدمج السلمي؟ وماذا يعني الحديث عن السلام في ظل استمرار تواجد القوات الإسرائيلية والمستوطنات بأعداد كبيرة؟ ... هل ضلل العالم، أم إن خطاب 'السلام' هذا هو في جوهره خديعة عاملة؟"^{١٣}

المقاومة من أجل تقرير المصير

بينما لا يغول المجتمع المدني الفلسطيني على الدول المانحة، حتى الآن، بأن تقوم بفرض عقوبات شاملة على إسرائيل كما فعلت في النهاية ضد نظام الأبارتهايد بجنوب أفريقيا، إلا أنه يتوقع منها، كحد أدنى، الامتناع عن التواطؤ في تدعيم وتغطية وحماية نظام الاضطهاد الإسرائيلي متعدد المستويات. فإذا كانت هذه الدول

الآثار المتوسطة المدى على الفلسطينيين المقيمين في المناطق التي تعرضت للقصف الإسرائيلي عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩ وقد أظهرت الدراسة أن القصف الإسرائيلي قد "خلف ارتفاعاً كبيراً في تركيز المعادن السامة في التربة، والتي يمكن أن تسبب في الإصابة بأورام، ومشاكل في الخصوبة، وتأثيرات خطيرة على الأطفال حديثي الولادة، كالتشوهات والأمراض الخلقية".^{١٤}

على ضوء ذلك، عندما يطلق الاتحاد الأوروبي - المستمر في تواطئه مع إسرائيل في حصارها لقطاع غزة - حملة إعلامية مكلفة نسبياً على نطاق واسع في قطاع غزة - والضفة الغربية - تحت شعار "أولوياتكم أولوياتنا" ، دون أدنى سخرية، يبدو بأنه يقدم رسالة صريحة للفلسطينيين القابعين تحت الاحتلال يقول: "لقد حددنا نحن الأولويات، وما عليكم سوى تبنيها، وإلا قطعنا عنكم التمويل" . يتساوق هذا المثال تماماً مع معظم النماذج "التنموية" المدعومة غربياً والمطبقة في دول الجنوب، من أمريكا اللاتينية إلى أفريقيا وصولاً إلى جنوب آسيا.

إن الغرب الذي لا يزال يهيمن عليه الشعور بالذنب تجاه مسؤوليته عن المحرقة الهولوكوست (يرغب في غسل يديه مما اقترفته ضد اليهود الأوروبيين، ضمن ضحايا آخرين، عبر فرض تسوية جائرة للصراع العربي- الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني (لصالح الطرف الاستعماري الإسرائيلي)، تقود إلى إبقاء السيطرة كاملة للاحتلال الإسرائيلي على الاقتصاد الفلسطيني، ناهيك عن السيطرة على أكثر الأراضي الفلسطينية المحتلة خصوصية، وعلى موارد المياه الجوفية، كما على الحدود وحتى على المصير. والأهم من ذلك، إن هكذا تسوية مفروضة من قبل المانحين تديم حرمان إسرائيل لغالبية الشعب الفلسطيني (في الشتات ومناطق ٤٨) من حقوقه الأساسية، وفي مقدمتها الحق غير القابل للتصريف في تقرير المصير. إن هذا الحق، تحديداً، مقر من قبل الأمم المتحدة كشرط أساسى ومبقى لأن يتمتع أي شعب يقع تحت حكم استعماري بكل حقوقه الأخرى، السياسية والثقافية والاقتصادية، وغيرها، كما هو موضح أدناه.

خداع عملية التسوية

بدلاً من التعامل مع الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني، استغلت قوى اليمينة، والتي في معظمها من قوى الاستعمار السابقة، قدراتها المالية والسياسية، على المستويين النظري والعملي، لتخنزل القضية الفلسطينية تدريجياً من قضية تقرير مصير وتحرر من الاستعمار إلى قضية تتمحور بشكل حصري على ما

¹³ إدوارد سعيد كانون الأول، «الفلسطينيون تحت الحصار» مراجعات نندن للكتب

رقم 22 - ١٤ . ٢٤ - إدوارد سعيد

.egeis-rednu-snainitselap/dias-drawde/42n/22v/ku.oc.brl.www://ptth

12 <http://www.newweapons.org/?q=node/110>

في برشلونة عام ١٩٩٨، تم التأكيد على أن حق تقرير المصير ينطبق على كل الشعوب حسب القانون الدولي المعاصر، مع التشديد على انتسابه بشكل خاص على "الشعوب المقهورة الخاضعة للسيطرة والتي تعاني من الأنظمة الاستعمارية، والعنصرية، والاحتلالية، وعلى كامل سكان الدول، فيما يتعلق بحق تقرير وضعهم السياسي وتطورهم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، و[ذلك] ينطبق هذا الحق [على] مجموعات داخل سكان الدول، سواء كانوا أصليين أم غير ذلك، الذين يعتبرون شعوباً ويعانون من أشكال معاصرة من الاستعمار، مثل الاستعمار الاستيطاني، والتي لا تتطابق مع المفهوم التقليدي والاعتباطي لـ[استعمار المياه المالحة] أي ما وراء البحار^{١٦}". بعبارة أخرى، فإن حق تقرير المصير هو أداة لتعزيز السلام العادل وإنها الضطهداد، لا لتأييده.

النضال العالمي من أجل الحقوق الفلسطينية حملة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات على إسرائيل (BDS)

واعياً، فشل ما يُدعى بالمجتمع الدولي، تحت التأثير المهيمن للقوة العظمى الوحيدة وهي الولايات المتحدة، في إجبار إسرائيل على وقف بنائها للجدار المستعمرات، وللذان تم الإعلان عن عدم قانونيتهم من قبل محكمة العدل الدولية عام ٢٠٠٤ ، وفي المقابل تواطأ -أي المجتمع الدولي- في تقويض الحقوق الفلسطينية المقررة من قبل الأمم المتحدة تحت ستار "عملية السلام" المخادعة بامتياز، مما دفع المجتمع الفلسطيني مرة أخرى ليتجاوز "قيادته" ويعيد التأكيد على حقوقه الأساسية. ونتيجة لذلك، في الذكرى الأولى للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية ضد الجدار، في ٩ تموز (يوليو) ٢٠٠٥ ، قام المجتمع المدني الفلسطيني - مع تمثيل واسع لفلسطينيي الوطن والشتات — بإصدار نداء تاريخي يدعو للحرية والعدالة والمساوة، الشعارات الثلاث لحملة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات (BDS) ضد إسرائيل حتى تفي بالتزاماتها حسب القانون الدولي^{١٧}.

بعد أن تم تبني حملة المقاطعة بشبه إجماع من قبل الفلسطينيين داخل فلسطين التاريخية وفي المنفى لم يسبق حدوثه، ذكرت حملة المقاطعة العالم بأن الشعب الفلسطيني يتضمن اللاجئين الذين تم تهجيرهم من وطنهم — من قبل المليشيات الصهيونية

غير قادرة على دعم حملة مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها (BDS) كشكل من أشكال المقاومة السلمية الفلسطينية، فيجدر بها على الأقل أن تحترم المبادئ التوجيهية لمقاطعتنا الملتزمة بالقانون الدولي ومبادئ حقوق الإنسان، وأن تمتنع عن خرق خط احتجاجنا المقاطع لإسرائيل. ولا فإنها تساهم في تقويض كل شكل من أشكال المقاومة الفاعلة التي تبنيناها الغالية الساحقة في المجتمع المدني الفلسطيني.

يتحمّل الهدف الرئيسي للمقاومة الفلسطينية للانتهاكات الإسرائيليّة للقانون الدولي في دعم وإعادة تأكيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير كشرط ضروري لممارسة كافة حقوقنا غير القابلة للتصرف. فقد أقرت الأمم المتحدة أن حق تقرير المصير هو شرط مسبق للتمتع بكافة الحقوق الإنسانية الأخرى. دخل هذا الحق ضمن مبادئ القانون الدولي، بشكل رسمي على الأقل في ميثاق الأمم المتحدة، المادة ١ (٢)، والتي تنص على "أن غaiات الأمم المتحدة هي تطوير علاقات ودية بين الأمم استناداً لاحترام مبدأ الحقوق المتساوية وحق تقرير المصير للشعوب."^{١٤}

لاحقاً، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم ٣٢٣٦ بتاريخ ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) لعام ١٩٧٤^{١٥}، والذي يرفع مستوى تطبيق حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني إلى حق "غير قابل للتصرف". والقرار:

١. يؤكّد على الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني في فلسطين، بما يتضمّن:

(أ) حق تقرير المصير بدون تدخل خارجي؛

(ب) الحق بالاستقلال الوطني والسيادة؛

٢. يؤكّد من جديد أيضاً على الحق غير القابل للتصرف للفلسطينيين في العودة لمنازلهم وممتلكاتهم التي أبعدها وانتزعوها منها، ويدعو لعودتهم؛

٣. يشدد على أن الاحترام الكامل والتطبيق لهذه الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني لا غنى عنها من أجل حل قضية فلسطين.

وبهذا يتطلّب أي حل متناسق أخلاقياً ومبني على مقاربة لحل القضية الفلسطينية، معالجة الحقوق الثلاثة غير القابلة للتصرف (rights-based approach) للسكان الأصليين لفلسطين، بانسجام مع حقوق الإنسان الكونية والقانون الدولي.

في مؤتمر للخبراء في تطبيق حق تقرير المصير، عقدته اليونسكو

16 <http://ro.uow.edu.au/cgi/viewcontent.cgi?article=1002&context=ltc>

<http://www.bdsmovement.net/call> 17

14 <http://www.un.org/en/documents/charter/chapter1.shtml>

15 <http://daccess-dds-un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/738/38/IMG-NR073838.pdf?OpenElement>

من خلال مقاطعتها، لرفع ثمن حصارها وفصائلها العنصري ضد الفلسطينيين. فبدلاً من الانجرار وراء وهم محاولة إقناع إسرائيل بالاعتراف بنا كبشر من أجل تحصيل نذر يسير من حقوقنا وكرامتنا، فإن غالبية الشعب الفلسطيني اختارت هذه المقاومة السلمية المدنية والشاملة التي تواجه كافة مجالات الظلم الإسرائيلي.

وعندما قامت تقريرياً جميع الاتحادات النقابية والمهنية الفلسطينية والأحزاب السياسية وشبكات المنظمات الأهلية والمنظمات الجماهيرية والاتحادات الشعبية بتبني حملة المقاطعة، فإنها لم تؤيد فقط الإستراتيجيات المنسجمة أخلاقياً والفعالة لمقاطعة، بل تبنت كلمات، ديزموند توتو الحكيم، “لست معنياً بلملمة فتات الشفقة التي يرميها من أعلى المائدة من يعده نفسه سيدى بل أيد القائمة (menu) الكاملة للحقوق.”²¹

من هنا، فإن أية مشاريع تسعى لتحفيض الظروف الصعبة التي يرزح تحتها الفلسطينيون كنتيجة للاحتلال، مثلاً، من دون أن تعمل - ولو بشكل غير مباشر - على دعم الحق الفلسطيني في مقاومة هذا الاحتلال بهدف إزالته، فإن هذه المشاريع تحول إلى لفتات خيرية، وليس تضامنية، والفرق بينهما هائل. ومهما كانت النوايا نبيلة، فإن أي عمل خيري مفصول عن جانبه التضامني المتوازي لا يمكن أن يخدم إلا هدف إطالة أمد الظلم والاضطهاد وترسيخهما أكثر. في أسوأ الحالات، يصبح هذا العمل الخيري تواطئاً، يدفع من خلاله المانحون فواتير الاضطهاد الإسرائيلي للفلسطينيين، فيعيونوه مالياً.

وختاماً، فإن تطبيق نموذج ”ما بعد الاستعمار“ من قبل بعض المانحين، عن وعي، على حالة ما زالت ترزع وتأن تحت وطأة الاستعمار بشكل لا يقبل الجدل، يتجاوز البراءة أو السذاجة أو الضلال؛ فرائحة التواطؤ في إدامة الحالة الاستعمارية تفوح منه. ويتفاقم هذا التواطؤ عندما لا تعالج التنمية الضرورية لإزالة الاستعمار، وبهذا تصبح التنمية هذه عملية لتلميع قيود الاحتلال، ليس إلا.

ولاحقاً دولة إسرائيل - خلال نكبة عام ١٩٤٨¹⁸ وحتى يومنا هذا، وكذلك يتضمن الفلسطينيين من حملة الجنسية الإسرائيلية الذين يقروا على أرضهم ويعيشون الآن تحت نظام تمييز عنصري معلن.¹⁹ ونتيجة لذلك أصبح نداء المقاطعة أول وثيقة سياسية فلسطينية شعبية منذ عقود تعيد التأكيد على الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني الأصلي بكافة فئاته.

استطاعت حملة المقاطعة بارتكازها على القانون الدولي ومبادئ حقوق الإنسان الكونية، ومعارضتها لكافة أشكال العنصرية، بما يتضمن الصهيونية ومعاداة اليهود، أن تتطور إلى حركة مقاومة عالمية لنظام إسرائيل الاستعماري ثلاثي المستويات وكذلك للتواطؤ الدولي، وخصوصاً الغربي، في إدامته وترسيخ هذا الاضطهاد الإسرائيلي المركب. وقد تم تبني حملة المقاطعة من قبل اتحادات نقابية دولية ومجموعات دينية وشخصيات ثقافية وأكademie وغيرهم، مما قرب ”لحظة الجنوب أفريقي“ أكثر إسرائيل.²⁰

ومنذ تموز ٢٠٠٥ ، لم تمر فترة حرفية فيها حملة المقاطعة وإنجازات على نطاق واسع ، والهجوم الدموية - كالفتررة التي تلت المجازرة الإسرائيلية في غزة في خريف ٢٠٠٩-٢٠٠٨ والهجمة الدموية الأحدث ضد أسطول الحرية المتوجه إلى غزة في أيار ٢٠١٠ . فقد أيقظ تكرار العدوان والصلف الإسرائيلي الرأي العام العالمي بعد سبات طويل وأجج سخطه على إفلات إسرائيل من العقاب على جرائمها والمكانة الاستثنائية التي تتمتع بها كدولة فوق القانون. ويبشر هذا باستهانة أصحاب الضمائر الحية حول العالم وحشدهم لكسر حصانة إسرائيل عن طريق الضغط الفعال، بدلاً من محاولة إرضائتها أو ”الارتباط البناء“ معها.


”حاصر حصارك“، الصيحة الخالدة لشاعر فلسطين الأبرز، محمود درويش، تكتسب معنى جديداً في هذا السياق. بما أن إقناع قوة استعمارية بالتخلي عن امتيازاتها والاستجابة للمطالبة الأخلاقية بإحقاق العدالة لا يudo كونه وهمـا، في أحسن الأحوال، يشعر الكثيرون الآن بالحاجة ”لحصار“ إسرائيل

18 لمزيد حول الخطط الصهيونية الممنهجة لطرد الفلسطينيين وتجريدهم من ملكيتهم يمكن الرجوع إلى إيلان بابيه، التطهير العرقي في، فلسطين، لندن ونيويورك 2006

19 يوجد أكثر من عشرين قانوناً إسرائيلياً، بما فيها القوانين الأساسية الإسرائيلية (التي تعادل القوانين الدستورية)، والتي تشرع وتمأس النظام العنصري الإسرائيلي ضد المواطنين الفلسطينيين داخل دولة إسرائيل، كونهم ”غير يهود“، انظر : عدالة، النتائج الأساسية ل报告 عدالة الموجة للأمم المتحدة حول التمييز العنصري الإسرائيلي

<http://www.adalah.org/eng/intladvocacy/cerd.htm#major>

20 لمزيد حول حملة المقاطعة ”لحظة الجنوب أفريقي“، BDS (BDS) يمكن الرجوع إلى: عمر البرغوثي، المقاطعة، سحب الاستثمارات والعقوبات: النضال العالمي من أجل الحقوق الفلسطينية، هاي ماركت: شيكاغو، 2011



نظام تقاعد الموظفين غير الحكوميين في إطار

الدور التنموي الشامل لحق الإنسان في ضمان اجتماعي شامل

المحامي معن ادريس

"الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف وبموجبه يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية والتتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية تماماً"

المادة ١ إعلان الأمم المتحدة للحق في التنمية عام ١٩٨٦.

جملة أمور منها: تكافؤ الفرص للجميع، وامكانية وصولهم للموارد الأساسية والإسكان والعمل والتوزيع العادل للدخل.

وانطلاقاً من حق المواطنين كافة في ضمان اجتماعي مناسب يكفل لهم شيخوختهم وعيشهم الكريم، وانفاذًا للحق الدستوري الذي نص عليه القانون الأساسي الفلسطيني في المادة ٢٢ منه والزم السلطة الوطنية بوضع التنظيم القانوني الذي ينظم التأمينات الاجتماعية

الحق في التنمية حق من حقوق الإنسان ومن واجب الدولة السعي المستمر إلى وضع سياسات إنمائية وطنية شاملة وملائمة، وتحمل المسؤولية الرئيسية عن تهيئة الظروف الوطنية والدولية المواتية لإنفاذ الحق في التنمية. كما يتوجب على السلطة الوطنية، بمقتضى إعلان الأمم المتحدة للحق في التنمية عام ١٩٨٦، أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لإنفاذ الحق في التنمية، ويجب أن تضمن في

على موظفي السلطة الوطنية الفلسطينية، وفي نفس الوقت يوحد في نظام التقاعد الذي يخضع له كافة موظفي السلطة الوطنية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد نص هذا القانون على سريانه من لحظة نشره في الجريدة الرسمية، حيث نُشر في العدد ٥٥ من الجريدة الرسمية (الوقائع الفلسطينية) بتاريخ ٢٧/٦/٢٠٠٥.

لقد نص قانون التقاعد العام المذكور على الفئات المشمولة بنظام التقاعد المدني الحكومي، ونصت المادة ٨ منه على أن

"١. ينفع بأحكام هذا القانون الفئات الآتية: أ. الموظفون المدنيون وموظفو قوى الأمن الفلسطينية الذين يتلقون رواتبهم من الموازنة العامة. ب. موظفو منظمة التحرير الفلسطينية الذين يتولون مسؤوليات في الخارج، والذين تدفع رواتبهم من الموازنة العامة شريطة عدم اشتراكهم في أنظمة تقاعد حكومية أخرى. ج. موظفو الهيئات المحلية والمؤسسات العامة التي تتطلب صراحة الاشتراك بنظام التقاعد وفقاً لأحكام هذا القانون.

٢. يجوز لمؤسسات العمل الأهلي والمجتمع المدني الاشتراك لشمول موظفيها بهذا القانون وينظم ذلك بلائحة تصدر عن مجلس الوزراء بهذا الشأن.

واستثنى المادة ٩ من القانون ذاته بعض الفئات من الخضوع لأحكامه وهم:

"١. موظفو القطاع العام فوق سن ٤٥ سنة عند تاريخ تنفيذ هذا القانون، ويستمر هؤلاء في المساعدة المالية والحصول على المنافع التقاعدية حسب القوانين الخاضعين لها.
٢. المشترك المعين أو المنقول للعمل في مؤسسة أو هيئة لا يخضع موظفوها لأحكام هذا القانون".

وبتاريخ ٢٢/٨/٢٠٠٧ صدر القرار بقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٧، الذي عدّ المادة ٨ من قانون التقاعد العام لعام ٢٠٠٥ سالف الذكر، وألغى في المادة ٢ منه الفقرة (ج) من البند (١) من المادة (٠٨) من القانون الأصلي، واستبدلها بعبارة «موظفو الهيئات المحلية والمؤسسات العامة»، وألغى الفقرة (٢) من المادة (٨) من القانون الأصلي، واستبدلها بالنص التالي «موظفو مؤسسات العمل الأهلي والمجتمع المدني والقطاع الخاص والعمال الخاضعين لأحكام قانون العمل وموظفو وأعضاء النقابات المهنية ومنتسبوها، وينظم ذلك بلائحة تصدر عن مجلس الوزراء».

في نفس الوقت، تضمن هذا القرار بقانون نصا خطيرا جدا، عندما ألغى قانون التأمينات الاجتماعية رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣، الذي يوفر معاش الشيخوخة والعجز للعاملين في القطاعات غير الحكومية والقطاعات غير المشمولة بنظام التقاعد المدني، حيث نصت المادة

والصحية ومعاشات الشيخوخة، وضعت السلطة الوطنية في العقد الأول من القرن الواحد والعشرين نواة لنظام تقاعد للعاملين في المؤسسات غير الحكومية.

إن فهم نظام التقاعد القانوني الذي يخضع له موظفو الحكومة والعمال غير الحكوميين يستدعي بالضرورة فهم التسلسل التاريخي القانوني لنظام التقاعد في الأراضي الفلسطينية بعامة. فقد كان الموظفون الحكوميون هم فقط المشمولين بأنظمة التقاعد الحكومية التي تديرها الحكومة (بالإضافة إلى قسم بسيط من موظفي الهيئات المحلية المعينين قبل قيام السلطة الوطنية)، وكان يتم الاقطاع لصناديق التقاعد من راتب الموظف مباشرة، وقبل أن يتسلمه، حيث كان ما يستلمه هو صافي الراتب بعد اقتطاع كافة الالتزامات القانونية المفروضة قانوناً، كنسب التقاعد، وضريبة الدخل، وبدل التأمين الصحي. وكانت القوانين النازفة في هذا الشأن كثيرة تختلف باختلاف الحقب الزمنية، وإدارات الحكم المختلفة، ومختلفة كذلك بين الضفة الغربية وقطاع غزة، قانون التأمين والمعاشات رقم ٨ لسنة ١٩٦٤ وتعديلاته المعتمد في قطاع غزة، وقانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته المعتمد في الضفة الغربية، وقانون التأمين والمعاشات لقوى الأمن الفلسطيني رقم ١٦ لسنة ٢٠٠٤ المعتمد في أراضي السلطة الوطنية عاملاً، وقانون واجبات حقوق أعضاء المجلس التشريعي رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤.

بتاريخ ١٩/١٠/٢٠٠٣ صدر قانون التأمينات الاجتماعية الذي عالج تأمينات الشيخوخة والعجز والوفاة الطبيعيين، وتؤمن إصابات العمل، ونص في المادة ٧٣ منه على أن "يعمل به بعد ستة أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية"، حيث نُشر القانون في العدد ٤٨ من الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الصادرة بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٠٤، وأصبح نافذاً من التاحية القانونية بتاريخ ٢٩/٤/٢٠٠٤. وكان الغرض منه توفير ما يضمن للعمال غير المشمولين بنظام التقاعد الحكومي خدمات التأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات العجز والشيخوخة إنفاذًا للحق الدستوري الذي نصت عليه المادة ٢٢ من القانون الأساسي.

وقد نصت المادة ٣ من قانون التأمينات المذكور على أن «تسري أحكام هذا القانون على الفئات التالية:

١. العمال الخاضعين لأحكام قانون العمل.
٢. العمال والموظفين بعقود غير المشمولين بأحكام قانون التأمين والمعاشات.
٣. من يصدر بشمولهم قرار من مجلس الوزراء».

وبتاريخ ٢٦/٤/٢٠٠٥، صدر قانون التقاعد العام الفلسطيني رقم ٧ لسنة ٢٠٠٥ ليعدل نظام التقاعد الحكومي الذي كان ساري المفعول

كان من المناسب أن يتم وضع نظام تقاعد واحد مشترك للعاملين في القطاع الحكومي والقطاعات الأخرى غير الحكومية، أم أنها بحاجة إلى نظام تقاعد وضمان اجتماعي خاص بموظفي القطاع غير الحكومي، منفصل تماماً عن نظام تقاعد موظفي الحكومة.

وبمراجعة شاملة وسريعة لنظام التقاعد الحكومي المعامل به في السلطة الوطنية بحسب التشريعات الفلسطينية التي وضعت من قبل السلطة الوطنية، يلاحظ أن النظام القانوني الذي يعمل به في مجال التقاعد وضع بالإضافة لخدمة موظفي القطاع العام، ولم يدر في خلد المشرع ولم يأخذ في الاعتبار عندما وضع نظام التقاعد العام أن هذا النظام سوف يطبق على العاملين في القطاعين العام والخاص معاً. كما رأى مختصون في معرض مناقشتهم لنظام الضمان الاجتماعي ولا سيما المتعلقة بالقطاع الخاص، أن (إلغاء قانون التأمينات الاجتماعية الفلسطينية في العام ٢٠٠٧، وإخضاع المستفيدين من هذا القانون إلى قانون التقاعد العام الذي وضع بالإضافة لحاجة موظفي الحكومة، لم يكن بالخطوة الموقعة، ولا بالخطوة المدروسة من الأساس). هذا فضلاً عن أن اللائحة التي أقرها مجلس الوزراء كانت فارغة من المضمون، فهي لم تتضمن أحكاماً كثيرة يحتاجها نظام التقاعد الخاص بالعاملين في القطاعات غير الحكومية، إضافة إلى أن بناء نظام قانوني متكملاً للأركان لتتقاعد العاملين في القطاعات غير الحكومية، لا يكون في هذه اللائحة، وإنما بحاجة إلى أن يتم بناءه ابتداءً في التوانين، ومن ثم تأتي اللوائح لتفصيل وتوضيح كيفية تفزيذ هذه النصوص القانونية).

وفي الختام، قد تكون الخطوة الصحيحة في مجال توفير ضمان اجتماعي لغير العاملين في القطاع الحكومي هو بالعودة إلى قانون التأمينات الاجتماعية الفلسطيني الذي أقره المجلس التشريعي في العام ٢٠٠٣، وإجراء تعديلات عليه بحيث يجعله قابلاً للتنفيذ بعيد المدى، وبما يتلاءم مع القدرات المالية للقطاعات المختلفة المشتملة به والقدرة المالية للسلطة الوطنية الفلسطينية، إلى جانب اعتماد مبدأ التنفيذ المرحلي والمتردج لهذا القانون، والزام الجميع، ولا سيما المؤسسات القائمة، بالانضمام إلى هذا النظام،

والاقتراح الآخر هو أن يتم وضع نظام

ضمان اجتماعي في أراضي السلطة الوطنية يوفر ضمان اجتماعياً شاملًا لكافة فئات المجتمع بعد دراسة النماذج العالمية المختلفة في هذا الشأن.

١٨ من هذا القرار بقانون على نص صريح يقول «يلغى قانون التأمينات الاجتماعية رقم ٢ لسنة ٢٠٠٣». علماً بأن هذا القانون لم ينفذ فعلاً، رغم مرور ما يقرب على الثلاث سنوات على سريانه.

وبالتالي، نجم عن سلسلة التعديلات تلك إلغاء فكرة نظام تقاعد أو تأمينات اجتماعية خاصة بالعاملين في القطاعات غير الحكومية كالعمال الخاضعين لأحكام قانون العمل وموظفي مؤسسات العمل الأهلي والمجتمع المدني ومموظفو القطاع الخاص، وإلحاق هذه الفئة من العمال والموظفين بنظام التقاعد العام الذي يخضع له الموظفون الحكوميون، على أن تحدد لائحة يصدرها مجلس الوزراء الإجراءات المتعلقة بالنظام الذي يحكم تقاعد هذه الفئة، وكيفية استفادتهم من نظام التقاعد العام، ودون أن يضع القرار بقانون المذكور أية أحكام خاصة بتقاعد العاملين في القطاع غير الحكومي، ودون أن يُسلم بأية خصوصية تتصف بها هذه الفئة من العاملين، وستدعى وبالتالي أحكاماً أخرى تتلاءم مع هذه الخصوصية وتقرّرها عن فئة العاملين في القطاعات الحكومية المختلفة. هذا رغم اختلاف كلاً الفتى عن بعضهما البعض، سواء من حيث طبيعة العمل الذي تؤديه كل منهما أو الهدف المرجو منه.

وفي ٢٠١٠/٨/٩، صادق مجلس الوزراء على اللائحة التنفيذية المذكورة في المادة ٨ من قانون التقاعد العام المعدل التي نظمت انتفاع موظفي الهيئات المحلية والمؤسسات العامة وموظفي مؤسسات العمل الأهلي والمجتمع المدني والقطاع الخاص وموظفي وأعضاء النقابات المهنية ومتسببوها بأحكام قانون التقاعد العام. غير أن هذه اللائحة لم تسهم في بناء نظام تقاعد شامل للعاملين في القطاعات غير الحكومية؟ كما أن القانون الذي صدرت تفاصيله له هذه اللائحة من الأساس لم يضع أحكاماً متكاملة خاصة بتقاعد الموظفين في القطاع الخاص، ولم يضع من الأحكام ما من شأنه أن يساعد في بناء نظام تقاعد شامل، يشمل بأحكامه العاملين في القطاعات الحكومية العامة والخاصة معاً، ويوفّر تأمينات اجتماعية ومعاشاً للعجز والشيخوخة كما نص عليه القانون الأساسي الفلسطيني.

إن الوظيفة العامة يقصد بها المشاركة في إدارة الدولة، وتحتفل كلياً عن الوظيفة الخاصة

التي يقصد بها تحقيق ربح مادي خاص، هذا وإن ساهمت بشكل غير مباشر في إدارة الدولة، وتحقيق التنمية الشاملة في المجتمع. وهذا بدوره، يستدعي بالضرورة التفكير في نظام تقاعد خاص بهذه الفئة أو تلك، والبحث فيما إذا



أهمية دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في العملية التنموية



Raham Al-Yan



للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في تطوير أنفسهم وذواتهم ليساهموا بفاعلية أكبر في تنمية المجتمع، وهذا ما أكدت عليه المواثيق والمعاهدات الدولية وكفلته التشريعات المحلية إيماناً منها بأهمية تعزيز وتفعيل دور الأشخاص ذوي الإعاقة بصفتهم الإنسانية كونهم يتمتعون بكافة الحقوق. وقد أكد الإعلان الخاص بحقوق الموقين الصادر في العام ١٩٧٥ على أن «للعموق حق أصيل في أن تاحترم كرامته الإنسانية، وله أياً كان منشاً وطبيعة وخطورة أوجه التعويق والقصور التي يعاني منها، نفس الحقوق الأساسية التي تكون مواطنيه الذين هم في سنه، الأمر الذي يعني أولاً وقبل كل شيء أن له الحق في التمتع بحياة لائقة، تكون طبيعية وغنية قدر المستطاع» وبذل يحدث تحول في النظرة الخاطئة تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة، نظرة مفادها أنهم يشكلون عبءً على المجتمع والدولة، إلى كونهم أداة من أدوات دعم وتحريك عجلة التنمية إلى الأمام.

خلال إبراز قصص نجاحاتهم في المجتمع وخصوصاً في مجالات الإعلام والأدب والفن والتربية وفي الأعمال والمهن الحرفية.

إن دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية التنمية ستجد صدراها الإيجابي من خلال إعمال مانع على قانون الخدمة المدنية الفلسطيني الذي اوجب ضرورة استيعاب هذه الفئة في المؤسسات الحكومية بما نسبته ٥٪ من مجموع موظفي القطاع العام. وما أكد عليه كذلك قانون العمل الفلسطيني رقم ٧ للعام ٢٠٠٠ من طبيعة الالتزام الواقع على صاحب العمل بضرورة استيعاب عدد من الأشخاص ذوي الإعاقة في المنشآة العمالية وضمان توفير

سبل التدريب والحماية ومنحهم الحقوق أسوة بغيرهم. ومن هنا فإن رعاية ذوي الإعاقة والاهتمام بهم ودمجهم في المجتمع يجب أن يشكل إحدى الأولويات على الأجندة التنموية للسلطة الفلسطينية، هذه الأولوية تنبثق من مشروعية حق الأشخاص ذوي الإعاقة في فرص متكافئة مع غيرهم في كافة مجالات الحياة، وفي العيش بكل رغبة وحرية، وإنما لواجب توظيف طاقات ذوي الإعاقة في تحريك عجلة التنمية ليصبحوا أكثر إنتاجاً وخدمة للمجتمع في إطار المواءمة ما بين وضعهم الجسدي الخاص وقدرتهم الإنتاجية.

وبدورنا فلنجد كم دافعين عن حقوق الإنسان لمساعدة الأشخاص ذوي الإعاقة إلى جزء أصيل ومهم في عملية التطوير التنموي.

ولقد أولى المشرع الفلسطيني أهمية بالأشخاص ذوي الإعاقة وذلك نتيجة لوجود عدد كبير منهم في المجتمع لأسباب مختلفة، من أبرزها ممارسات الاحتلال العربي الإسرائيلي الذي سبب عداوته المتكرر على السكان المدنيين الفلسطينيين في حدوث إعاقات كثيرة، فعمد المشرع الفلسطيني إلى سن القوانين التي تضمن حقوق هذه الفئة وإدماجها في عملية التنمية المجتمعية، من خلال قانون المعاقين رقم (٤) لسنة ١٩٩٩ الذي نصت المادة (٢) منه على أن «للمعاق حق التمتع بالحياة الحرة والعيش الكريم والخدمات المختلفة شأنه شأن غيره من المواطنين ولهم نفس الحقوق وعليه واجبات في حدود ما تسمح به قدراته وامكانياته ولا يجوز أن تكون الإعاقة سبباً يحول دون تمكن المعوق في الحصول على تلك الحقوق».

لقد منح القانون للأشخاص ذوي الإعاقة امتيازات مادية وحقوقية وقانونية، وسهل إمكانية تطوير واقعهم من خلال تأهيلهم بالمستوى الذي يجعلهم أكثر قدرة على الاندماج في المجتمع. ولا تكتفي الإشارة إلى النصوص القانونية من أجل ضمان إحداث اندماج للأشخاص ذوي الإعاقة في عملية التنمية، بل يجب أن تقوم الجهات الرسمية بوضع اللوائح التنفيذية ذات ال بعد العملي لترجمة هذه القوانين على أرض الواقع، وتحديد البرامج لإنفاذها وتوفير سبل الدعم المادي والمعنوي لاستيعاب هذه الفئة في مرافق الدول وقطاعيها العام والخاص.

إن عملية الدمج تبدأ بتضمين حقوق وواجبات الأشخاص ذوي الإعاقة في المناهج التربوية والأكاديمية التي من شأنها إحداث تحول فكري لنظرة الأجيال والمجتمع تجاه أقرانهم ذوي الإعاقة، ومن خلال دمجهم في المرافق التعليمية والأكاديمية، وأيضاً من





حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والحق في التنمية

نادية أبوذباب



الحق في التنمية هو من أهم الحقوق التي تحدثت عنه كل المواثيق والمعاهدات الدولية والقوانين المحلية. وأحياناً يظهر مفهوم التنمية بوضوح في العديد من المواثيق والاتفاقيات، وأحياناً أخرى يكون غير بارز بشكل كافٍ إذ يتم الحديث عن حقٍ ما، يكون مرتبطاً بشكل أو باخر بالحق في التنمية. وقد ارتكز العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية على هذا الحق كونه يشكل العمود الفقري لهذا العهد. إذ بدأ أن كل ما ورد من حقوق في العهد الدولي يرتبط بشكل وثيق بالحق في التنمية.

الإنسان المشارك الرئيسي في التنمية المستفید الرئيسي منها، وعلى أساس تكافؤ الفرص. خاصة ما ورد في المادة (٨) منه "ينبغي للدول أن تتخذ على الصعيد الوطني جميع التدابير الازمة لاعمال الحق في التنمية ويجب أن تضمن في جملة أمور تكافؤ الفرص للجميع في امكانية وصولهم إلى المواد الأساسية والتعليم والخدمات الصحية والغذاء والإسكان والعمل والتوزيع العادل للدخل".

لقد قيل وكتب الكثير في موضوع الأشخاص ذوي الإعاقة وقضائهم ومعاناتهم. إذ ان الاتفاقيات والمواثيق الدولية تحدثت كثيراً عن ذلك، كما تطرقت القوانين الفلسطينية المحلية لهذه الفئة، والتي للأسف لا زلتنا مضطربين أن نعتبرهم من الفئات المهمشة في المجتمع، حيث لا زالوا يعانون من الإهمال على المستوىين الأسري والمجتمعي. وكذلك التمييز في قطاعي العمل والخدمات.

ومن أهم المواثيق الدولية التي تعنى بالأشخاص ذوي الإعاقة هي "اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة للعام ٢٠٠٦" والتي أكدت على المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة التي تعرف بما لجميل أفراد الأسرة الإنسانية من كرامة وقيم متأصلة وحقوق متساوية غير قابلة للتصرف، كأساس للحرية والعدالة والسلام في العالم. وأفراد الأسرة الإنسانية هنا تعني الجميع بغض النظر عن كونه معاقاً أم لا. وكانت كل المواثيق والمعاهدات الدولية قد ركزت على أن لكل فرد دون تمييز من أي نوع، الحق في التمتع بجميع الحقوق والحريات المنصوص عليها في تلك الصكوك. كما تؤكد الاتفاقية على أهمية إدماج قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية المستدامة. وتتعرف أيضاً بأن التمييز ضد أي شخص على أساس الإعاقة يمثل انتهاكاً للكرامة والقيمة المتأصلة للفرد. فالتمييز على أساس الإعاقة يعني أي تمييز أو استبعاد أو تقدير

يشير مصطلح التنمية إلى عمليات التغيير الإيجابي في المجتمع، ويستند إلى خطط وبرامج علمية معدة ومدروسة للوصول إلى الأهداف المرجوة، حيث أن التخطيط في عصر العولمة الاقتصادية والتجارة الدولية الحرة هو القاعدة الأساسية. فالحق في التنمية هو حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف ويحق بموجبه لكل فرد ولجميع الشعوب أن تساهم وتشارك بشكل كامل في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، وأن تتمتع بهذه التنمية بما في ذلك إعمال جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية. فعلى صعيد الأفراد فهو حق كل فرد في أن يحصل على حصة عادلة من الإنتاج والخدمات التي تقدمها الدولة أو المجموعة التي ينتمي إليها.

ومن أهم المواثيق الدولية التي اهتمت بهذا الحق (إعلان الحق في التنمية، الذي اعتمد ونشر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٩٨٦)، الذي ركز على أن التنمية هي عملية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية شاملة تستهدف التحسين المستمر لرفاهية السكان بأسرهم والأفراد جميعهم على أساس مشاركتهم الحرة في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها، وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين، وبأن جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية متلازمة ومتراقبة وأن تعزيز التنمية يقتضي الاهتمام على قدم المساواة لـإعمال وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فالحق في التنمية يرتبط بمجمل الحقوق التي وردت في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وأهم ما أشار إليه هذا الإعلان هو أن الإنسان الموضع الرئيسي لعملية التنمية ولذلك فإنه ينبغي لسياسة التنمية أن تجعل





في المجتمع الفلسطيني على جميع الأصعدة وعلى حد سواء لدى الرجل والمرأة، أو بين المعاق وغير المعاق. كما لا زالت فئة (الأشخاص ذوي الإعاقة) مهمشة ولم تأخذ حقها القانوني في العمل رغم وجود قانون لتشغيلهم بنسبة ٥٪ في قطاعي العمل الخاص والعام. إلا أن التمييز واضح من خلال رفض تشغيلهم وتوظيفهم، فقط بسبب إعاقتهم حتى وإن كانوا يتمتعون بمؤهلات تناسب مع الوظيفة. وإن حصل وقبل رب العمل تشغيلهم، فالتمييز هنا يظهر من خلال الأجر والتعامل وشروط العمل.

الحق في التنمية حق للجميع وواجب على الجميع ولا يجوز التمييز فيه لأن الجميع شركاً في التنمية، بما أن الجميع مستفيد منها. وبالتالي فلا يجوز التمييز بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من خلال استثنائهم من عملية التنمية بكل صورها. كما يجب أن تم الاستفادة والاستثمار لقدراتهم وإمكانياتهم في عملية التنمية، ولا يجوز الحكم عليهم مسبقاً بالضعف.

إذ لا زلنا في مجتمعنا الفلسطيني بحاجة إلى مكافحة القوالب النمطية وأشكال التحيز والممارسات الضارة المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها تلك القائمة على الجنس والسن في جميع مجالات الحياة. ولا بد من المزيد من العمل لإعمال هذا الحق من خلال الضغط المستمر على صناع القرار والمطالبات الدائمة من قبل شرائح المجتمع كافة وخاصة الأشخاص ذوي الإعاقة. فإعمال هذا الحق يتطلب تحقيقه إنجاز حقوق أخرى في طريقه، وأهمها محاربة التمييز وتكرис مبدأ تكافؤ الفرص.

على أساس الإعاقة يكون غرضه أو أثره إضعاف أو إحاطة الاعتراف بكافة حقوق الإنسان والحربيات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة مع الآخرين، في الميادين السياسية والاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو المدنية أو أي ميدان آخر.

من أهم مبادئ هذه الاتفاقية:

- (١) احترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم.
- (٢) عدم التمييز.
- (٣) كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع.
- (٤) احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع والطبيعة البشرية.
- (٥) تكافؤ الفرص.
- (٦) إمكانية الوصول.
- (٧) المساواة بين الرجل والمرأة.
- (٨) احترام قدرات الأطفال ذوي الإعاقة واحترام حقوقهم في الحفاظ على هويتهم.

لوأمعنا النظر في بنود هذه الاتفاقية لنتعرف على ما إذا كانت مطبقة عملياً في فلسطين، لوجدنا أن فئة ذوي الاحتياجات الخاصة لا زالوا يعانون الكثير. فلا زال التمييز مستمراً



شركاء في التنمية المستدامة

مؤسسة مجتمعية تعمل في فلسطين

شركاء في التنمية المستدامة مؤسسة فلسطينيه حديثة النشأة تعمل في مجال التعليم والتنمية المجتمعية المستدامة بأسلوب جديد تكاملی يربط بين العناصر الاقتصادية، الاجتماعية والتعليمية المختلفة، ومن ضمنها المبادرات التي تلتزم بتطوير برامج مبكرة وخلق عالم أكثر رحاءً وارتباطاً بالتنمية المستدامة على مناطق امتداد وتوارد المؤسسة من خلال مراكز التعليم والتنمية المجتمعية التابعة لها في عدد من محافظات الوطن.

يكرس إعلان الأمم المتحدة بشأن الحق في التنمية، بوضوح التنمية كحق ويجعل من الناس محوراً لهذه العملية. وجاءت هذه الوثيقة الرائدة لعلن للمرة الأولى هذا الحق غير القابل للتصرف في 4 كانون الأول / ديسمبر 1986، عندما أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة، حيث نصت على أنه «يحق لكل إنسان ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية وثقافية وسياسية وتمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية إعملاً تاماً».

الطلاب من امتلاك مهارات القرن الحادي والعشرين وتطوير العملية التعليمية ودمج المجتمع المحلي وتعزيز روح الانتماء، كما يهدف المشروع إلى إشراك جميع فئات المجتمع في عملية التنمية. وتعمل المؤسسة على ربط جسور التواصل والإبداع، كيف لا؟ فالتدريب الذي يوفره الطاقم المتخصص لكل طالب يحصل على الجهاز سيؤهله إلى الاستخدام الأمثل والصحيح لـ تكنولوجيا المعلوماتية والاتصالات، ناهيك عن تدريب أولياء الأمور الذين سيرافقون أبناءهم ويرشدوهم على هذا الاستخدام الأمثل، وحمايتهم من الاستخدام الخاطئ الذي من شأنه أن يقلب معايير الاستفادة الحقيقية من هذه التقنية.

فالمؤسسة تعمل من خلال الطاقم المتخصص أيضاً على تطوير المحتوى التعليمي الذي يعتبر من أهم مراحل مشروع نت كتابي الهدف إلى تطوير محتوى تعليمي ابداعي داعم للمنهج الفلسطيني في مواد الرياضيات والعلوم ومواد أخرى، ويساعد في تنمية مهارات الطلاب في التعلم، وأيضاً توظيف التكنولوجيا وإنترنت في المدارس وذلك عبر شبكات مدارس والمراكز المجتمعية بالإنترنت، بالإضافة إلى تدريب المعلمين والمشرفين على توظيف التكنولوجيا داخل وخارج الغرف الصفية، بليها إثراء اجهزة نت كتابي بالبرامج والمواد التعليمية في مختلف المواد وال المجالات من خلال منصة تعليمية تفاعلية خاصة بالمشروع متوفرة على شبكة الانترنت العالمية مجاتنا تدعى www.goorulearning.com

طرح مؤسسة شركاء في التنمية المستدامة مفهوم تدريبي جديد على مستوى الوطن العربي «التعلم من خلال الخدمة» من منطلق امتلاك الأفراد للأفكار وبلورتها ليصبح واقعاً عملياً بناءً، يتم من خلاله تعزيز انتماء الأفراد لمجتمعاتهم وشعورهم بالمسؤولية للتنمية والتطوير، وينمي المفهوم الجديد للتحرك والمبادرة إلى خلق أفكار جديدة من منطلق أن الفرد جزء لا يتجزأ من المجتمع، وفي سبيل انتلاق الأفراد لخدمة مجتمعاتهم تكمن وترجم دافعيتهم بشكل أكبر بعد ادراكم بأهمية الخدمة التي تتبع عليهم بشكل شخصي من خلال الممارسة، مع تأكيد الدراسات أن أفضل سبيل للتعلم هو التطبيق، فيهدف التدريب إلى صقل مهارات المشاركين واسهامهم مهارات الريادة والتوظيف والتي تتلاقى ومهارات القرن الحادي والعشرين من خلال إشراكهم ببرنامج تدريب التعلم من خلال الخدمة. فتحديد المشاكل المجتمعية بالطرق المنطقية والسليمة، وتحليل المشاكل واقتراح حلول لحل المشكلات، والتشبيك والتعبئة المجتمعية هي مكونات التدرج الآني في التعرف على أسس الانخراط في التعلم من خلال الخدمة.

إن الحق في التنمية هو واجب أخلاقي تساهم فيه كل الفئات والقطاعات والجماعات بشكل متناسق، ولا يجوز اقتدارها على فئة قليلة، ومورد واحد. فبدون المشاركة والحرفيات الأساسية لا يمكن تصور قبول الشعب بالالتزام الوافي والأخلاق بأهداف التنمية وبأبعائها والتضحيات المطلوبة في سبيلها. فيطلب من عملية التنمية أن تبني قاعدة إنتاجية صلبة وطاقة مجتمعية متعددة لم تكن موجودة قبلًا. وأن تكون مركبات هذا البناء محلية ذاتية (ليست مستورده)، قادر المستطاع، متنوعة، ومتشاركة، ومتكلمة، ومتناهية، وقدرة على التعاطي المجدى مع التغيرات في ترتيب أهمية العناصر المكونة لها، فبناء على هذا ترسخت فكرة القائمين على مؤسسة شركاء في التنمية.

الحق بالتنمية:

وتنطلق مؤسسة شركاء في التنمية من ميثاق تلتزم به من خلال برامجنا التي تشكل العمود الفقري للتزامنا الأخلاقي تجاه العمل المجتمعي الشبابي الإنساني التنموي، فاحدى المشاريع التي تعمل على تطبيقها في مناطق الجنوب هو برنامج تطوير المرأة اقتصادياً، وهو برنامج يستهدف النساء الالئي يسعين إلى تطوير أنفسهن من خلال حزمة من البرامج والتسهيلات التي تقدمها المؤسسة بالتعاون مع المؤسسات الداعمة والشريكه لتدريب النساء وتطوير مشاريعهن ومن ثم منحهن القروض وتقديمهن لإدارة وإنشاء المشاريع المدرة للدخل، التي من شأنها ان تساهم في تقوية وضع النساء الاسري والنفسى والمهنى في المجتمع.

أما المشروع الثاني فيحمل عنوان «نت كتابي» من حقي أن أتعلم، إن الثورة الهايلة التي نعيشها اليوم، والتي تقوم أساساً على تزاوج وسائل الاتصال عن بعد مع شبكات المعلومات والحواسيب وخاصة، قد أعطت إلى مجتمع المعلومات إنجازات ونجاحات أقرب إلى الخيال منها إلى الواقع، إنها ثورة معلوماتية في طريقها إلى تغيير روتين المجتمعات تغييراً جذرياً، كما غيرته الثورة الصناعية خلال القرون الماضية... نت كتابي هو مشروع الحق في اكتناء تقنية حديثة بمواصفات عالمية لكل انسان بغض النظر عن وضعه الاقتصادي والاجتماعي أو السياسي، يكفيك ان تكون طالباً فلسطينياً كي تحصل على تسهيلات اكتناء هذه التقنية المتقدمة، حيث بامكان اي طالب الحصول على جهاز كمبيوتر محمول بأحدث المواصفات ومزود بمحتوى تعليمي وبرامج وتطبيقات تعليمية مميزة وبسعر الكلفة وبأسعار ميسرة، وقد تم اعتماد نظام المجموعات المتضامنة المتكافلة لاتاحة الفرصة أمام اي طالب لامتلاك الجهاز والاستفادة من المشروع، نت كتابي هو ليس مجرد وسيلة بل هو احد الحلول التعليمية التي تمكّن



لوحة تشكيلية للفنان إسماعيل شموط

نبذة تعريفية

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان هي الهيئة الوطنية الفلسطينية التي تعنى بحقوق المواطن الفلسطيني، وهي تتمتع بالعضوية الكاملة في اللجنة التسييرية الدولية للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (ICC).

أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بقرار / مرسوم صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات رحمه الله، بتاريخ ٢٠/٩/١٩٩٣. وقد نشر المرسوم لاحقاً في الوقائع الفلسطينية (الجريدة الرسمية لسلطة الوطنية الفلسطينية) تحت رقم (٥٩) لعام ١٩٩٥. بموجب المرسوم، تحددت مهام ومسؤوليات الهيئة على النحو التالي: ”متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين، ومنظمة التحرير الفلسطينية.“ وترك القرار للهيئة مهمة وضع نظامها الأساسي بما يضمن استقلالها وفعاليتها. وقد مارست الهيئة نشاطاتها في بداية عام ١٩٩٤، وكان مفوضها العام الأول الدكتورة حنان عشراوي، صاحبة الفكرة والمحرك الأول لتأسيسها.

ويتسع نطاق عمل الهيئة ليشمل التعامل مع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان، والشكوى التي يقدمها المواطنون بشأن انتهاكات الممثلة بحقوق الإنسان، والتي تقع على المواطن من قبل السلطة التنفيذية، ونشر الوعي القانوني والرقابة على التشريعات والسياسات الوطنية، ومدى مواعمتها للمعايير الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

الرؤية

مجتمع فلسطيني حر، تتأصل فيه قيم العدالة والحرية وحقوق الإنسان لتصبح جزءاً من نسيجه الثقافي.

الرسالة

تقوم الهيئة بصفتها الوطنية والدستورية على حماية وتعزيز حقوق الإنسان، استناداً للقانون الأساسي الفلسطيني، والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، دون تجزئة أو انقسام من عالميتها، لمراقبة مدى امتحان السلطة الوطنية الفلسطينية ومؤسساتها لتلك المعايير من خلال رصد وتوثيق انتهاكات وتلقى الشكاوى، ومتابعتها، والتدخل القضائي، ومراجعة التشريعات لضمان مواهمتها لمنظومة الحقوق والحريات، ونشر ثقافة حقوق الإنسان بالتوعية والتدريب، لتصبح تلك الثقافة جزءاً من النسيج القيمي للثقافة الفلسطينية، وذلك بواسطة برامج فاعلة وعمل كفؤ قادر على الاستمرار.

منظومة القيم

تستند الهيئة في رسم رؤيتها المستقبلية ورسالتها الإستراتيجية وربطهما بمدى مساهمة الهيئة في تحقيق الغايات والأهداف التالية:

- المصداقية ■ المساءلة ■ والمحاسبة
- التسامح ■ السرية ■ المساواة ■ النزاهة

الهيئة

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان
"ديوان المظالم"

The Independent Commission For Human Rights



تُتابع الهيئة الشكاوى التي تلقاها من المواطنين، وفيها انتهاكات لحقوقهم، سواء كانت شكاوى تتعلق بالأجهزة الأمنية كالاعتقال، والتوفيق دون اتباع الإجراءات القانونية، أو شكاوى تتعلق بالوزارات والمؤسسات المدنية العامة، مثل الفصل التعسفي من الوظيفة العامة، التقصير أو التأخير غير المبرر في تقديم الخدمات، أو عدم اتباع الإجراءات القانونية في التعيين للوظائف العامة.

عزيزي المواطن: إذا حرمت من خدمة تستحقها / تستحقينها، وإذا تعرضت حقوقك لانتهاك من قبل أي من السلطات الرسمية، فلا تتردد / تتردidi بزيارة أو الاتصال بنا على أحد العنوانين أدناه:

عناوين مكاتب الهيئة

المقر الرئيسي : رام الله - حي بور سعيد، مقابل المجلس التشريعي الفلسطيني وخلف مركز التلاسيمي «أبو قرات»

هاتف: + 9722 / 2986958

فاكس: + 972 / 2987211

ص.ب. 2264

E-Mail: ichr@ichr.ps

الصفحة الإلكترونية: <http://www.ichr.ps>

المكاتب الفرعية

مكتب الوسط:

رام الله - مكتب المقر العام

هاتف: + 9722 2960411

فاكس: + 972 2 / 2987211

مكتبا الشمال:

تابلس

نابلس- شارع سفيان- عمارة اللحام- ط1

شارع مستشفى ثابت ثابت - عمارة دعباس- ط3

تلفاكس: + 972 9 / 2687535

هاتف: + 972 9 / 2335668

فاكس: + 972 9 / 2336408

مكتبا الجنوب:

الخليل

رأس الجورة- بجانب دائرة السير،

عمارة حريزات- ط2

هاتف: + 972 2 / 2295443

فاكس: + 972 2 / 2211120

مكتب غزة والشمال

الرماد

مقابل المجلس التشريعي،

خلف بنك فلسطين الدولي

هاتف: + 972 8 / 2824438

فاكس: + 972 8 / 2845019

مكتب الوسط وجنوب غزة

خان يونس

خان يونس- شارع جلال- عمارة الفرا- ط 4 ،

فوق البنك العربي

هاتف: + 972 8 / 2060443

فاكس: + 972 8 / 2060443

